

الدرس الثاني من دروس دورة عمدة الفقه لفضيلة الشيخ منصور الغامدي حفظه الله

منصور الغامدي

طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا. اللهم يا مفهم سليمان فهمنا - [00:00:05](#)

اما بعد هذا او ان الشروع ان شاء الله تعالى في قراءة وشرح كتاب نعم طيب فهذا اوان الشروع ان شاء الله تعالى في قراءة كتابي عمدة الفقه والتعليق عليه تعليقا يعني مختصرا او متوسطا. اسأل الله سبحانه وتعالى يلهمنا فيه رشدنا - [00:00:26](#)

وان يلهمنا فيه الحق والصواب. بسم الله استفتح كتاب العمدة بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين - [00:00:52](#)

قالوا المصنف ابن قدامة رحمه الله تعالى وغفر له بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله اهل الحمد ومستحقه حمدا يفضل على كل حمد كفضل الله على خلقه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:01:07](#)

شهادة قائم لله بحقه واشهد ان محمدا عبده ورسوله غير مرتاب في صدقه صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ما جاد سحاب بودغ وما رعد بعد برقه هذا كتاب اما بعد هذا كتاب احكام في الفقه - [00:01:22](#)

اختصرته حسب الامكان واختصرت فيه على قول واحد ليكون عمدة النقاري ولا يلتبس عليه الصواب باختلاف الوجوه والروايات سألني بعض اصحابنا تلخيصه ليضرب على المتعلمين ويسهل حفظه على الطالبين فاجبته الى ذلك معتمدا على الله سبحانه في اخلاص الفصل لوجهه الكريم والمعونة على الوصول الى رضوانه العظيم وهو حسبنا - [00:01:38](#)

ونعم الوكيل وادعته احاديث صحيحة تبركا بها واعتمادا عليها وجعلتها من الصحاح لاستغني عن نسبتها اليها. طيب هذه مقدمة هذه المقدمة بين المصنف رحمه الله تعالى فيها منهجه بين ان المصنف رحمه الله تعالى هو - [00:02:03](#)

الامام الموفق اه ابن قدامة رحمه الله تعالى الف اربعة كتب في الفقه هذا احدها او الذي جعله بداية للسلم الفقهي عند الحنابلة رحمه الله تعالى اه اعلى منه كتاب المقنع واعلى منه كتاب الكافي واعلى منه كتاب - [00:02:21](#)

المغني. المغني غالبا آآ وضعه المؤلف رحمه الله تعالى للخلاف العالي الخلاف بين المذاهب والصحابة والتابعين والادلة والترجيح الكافي غالبا جعله المصنف رحمه الله تعالى على روايتين في المذهب وربما عد اكثر من ذلك - [00:02:44](#)

وبس كتاب معقود للخلاف المذهبي المقنع متوسط يعني مرات يذكر الخلاف رحمه الله تعالى ويطلقه ومرات يرجح فيه الغالب عليه الترجيح بوسائل من طرق الترجيح المعروفة عند المصنفين في الفقه. العمدة جعله المصنفون كما ذكر على قول واحد - [00:03:04](#)

القول هذا هو العمدة في المذهب هو العمدة في مذهب الحنابلة مذهب الحنابلة مر بعدد من الاطوار. الطور الاول طور مسائل الامام احمد رحمه الله تعالى وتلامذته جمعها هذه المسائل - [00:03:25](#)

تلميذ تلامذة الامام احمد وهو الشيخ الخلال رحمه الله تعالى لخص هذه المسائل بعد ذلك تلميذه وغلنامه المشهور بغلام خلال واختصرها الخراقي هذان المختصران اول مختصر في المذهب اول مختصرات المذهب مختصر الخراقي ومختصر الشيخ غلام الخلال - [00:03:44](#)

رحمهم الله جميعا يمكن ان نعتبر الشيخ القاضي ابو يعلى في القرن الخامس الهجري اربع مئة ونيف توفي رحمه الله تعالى ممكن

نعتبره هو المؤسس للمذهب بكتبه رحمه الله تعالى الف عدد كبير من كتب لخدمة مذهب الحنابلة وخدمة مذهب الامام احمد -

[00:04:10](#)

رحمه الله تعالى اه كتب القاضي ابو يعلى كتب لها كتب القاضي ابي اعلى وكتب لها القبول منها المختصر ومنها المطول ومنها الخلاف ويعني سرد هذه الكتب كلها لخدمة المذهب - [00:04:33](#)

فلذلك يمكن نعتبره حقيقة مؤسس اذا اعتبرنا الاول مؤسس للمذهب مثلا اصحاب المختصرين او ممكن نعتبر من اول مؤسس

المذهب طبعاً لا شك امامه الامام احمد لكن ممكن نعتبره خلال باعتبار انه جمع الروايات - [00:04:51](#)

ثم الخرقى وغلماه باعتبار انهم اكتبوا اول مختصر ثم القاضي ابو يعلى باعتبار انه هو الذي اسس اصول المذهب ونافع عن المذهب وناظر عليه بعد ذلك حقيقة اعظم خدمة قدمت للمذهب بعد القاضي ابويا اعلى رحمه الله تعالى هي خدمة الموفقة من قدامى -

[00:05:09](#)

الموفق ابن قدامة اخذ هذه الكتب كتب القاضي ابي اعلى وتلامذتك ابي الخطاب وغيرهم اخذ هذه الكتب وصنفها على شكل مناهج دراسية كتب كتاب العمدة والمقنع والكافي والمغني على شكل مناهج دراسية تدرس - [00:05:31](#)

في المدارس والمساجد وفي مراكز العلم فكان رحمه الله تعالى له فضل الاختصار والتصنيف وسبك العبارة وجودتها والشيخ الموفق

ابن قدامة رحمه الله تعالى امام مذهب الحنابلة في زمانه وكان يلقب بشيخ الاسلام واذا اطلق شيخ الاسلام - [00:05:53](#)

فالمراد به الموفق حتى جاء الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى المتوفى سبع مئة وثمانية وعشرين فصار اذا اطلق شيخ الاسلام يراد به

ابن تيمية رحمه الله تعالى لكن قبل ابن تيمية - [00:06:21](#)

اذا اطلق شيخ الاسلام فالمراد به الشيخ الموفق ابن قدامة رحمه الله تعالى وكلاهما حقيقة علم من علام الفقه. الشيخ الموفق والشيخ

ابن تيمية رحمه الله تعالى كلاهما علم من علام الفقه في زمانه رحمه الله تعالى - [00:06:33](#)

الشاهد ان الشيخ الموفق سبك كتب المذهب السابقة وجعلها في مناهج دراسية وهي هذه المناهج التي بين يدينا. العمدة والمقنع

والكافي والمغني ثم بعد ذلك صار صارت كتب الموفق رحمه الله تعالى عمدة - [00:06:49](#)

في المذهب ونسي وترك ما قبلها وهذا في الحقيقة يدلنا على مدى تأثير الموفق في المثل اهم كتب الموفق التي صارت عمدة في

المذهب ودارت جميع او جل كتب المذهب عليه هو كتاب المقنع - [00:07:08](#)

دارت جميع او كتب او جل كتب المذهب بعده عليه هو كتاب المقنع فصارت كتب المذهب مذهب الحنابلة بعد كتاب المقنع اما

مختصرة لهذا الكتاب واما شارحة له واما مدلة عليه واما ذاكر الخلاف واما مصححة له - [00:07:36](#)

لتصحيح المقنع مثلا او غيرها من المسائل ها جزاك الله خير او جمع بينه وبين غيره اه صارت دارة كتب المذهب يعني على على

كتاب المقنع مثلا من المتون المشهورة اليوم مثلا زاد المستقنع الاختصار المقنع الروض هو شرح لزاد المستقنع الذي هو اختصار مقنع -

[00:07:54](#)

المنتهى هو جمع بين المقنع والتنقيح كتب المرداوي غالبا دارت على كتاب المقنع اما تصحيح المقنع او الانصاف كلها على المقنع

الانصاف هو شرح للمقنع وهكذا فنجد ان كتب المذهب دارت على كتب المقنع شرحا وتأليفا وتصحيح الى اليوم - [00:08:21](#)

فهذا يدلنا في الحقيقة على اه شرف كتب الموفقة بن قدامة رحمه الله تعالى واهميتها من ناحية مذهب الحنابلة مر باطوار من حيث

الاراء الفقهية فهناك ما يسمى بالمذهب عند المتقدمين - [00:08:41](#)

والمذهب عند المتوسطين والمذهب عند المتأخرين وهذا يعني هي مسألة فرعية المراد بها ما هو مذهب الامام احمد؟ ما هو تصنيف

مذهب الامام احمد من هو الادق في معرفة مذهب الامام احمد؟ وهذه جدلية الى اليوم قائمة - [00:09:00](#)

هل الاعرف بمذهب الامام احمد هم المتقدمون ام المتوسطون ام المتأخرون؟ بعض الناس يرجح طريقة المتقدمين ويقول انها ادق

وان اعلم الناس بالامام احمد رحمه الله تلامذته وتلامذته لانهم عاشروه وعرفوه - [00:09:18](#)

او كانوا قريبين من مسائله وكانوا قريبين من زمانه وادراكهم لاقواله ومعانيها ومفاهيمها وسماعهم منه ومعايشة منها هو افضل

وإدق وبعض الناس يقول لا انه لا كل ما تأخر الزمن - 00:09:36

كلما اه جمع المتأخرون. روايات ربما لم يحصل عليه المتقدم وصار تحريم المذهب ادق وهذي جدلية قائمة الى اليوم انه هل رأي

الامام احمد وطريقته ومذهبه من اراد معرفتها فالافضل له - 00:09:53

ان يرجع لكتب المتقدمين او ان يرجع لكتب المتوسطين او كتب المهم في هذه الجدلية ان الشيخ الموفق ابن قدامة رحمه الله تعالى

هو امام الفترة المتوسطة في المذهب فترة فترة المتوسطين في الاثر - 00:10:14

هو امام وكان يقال في هذه الفترة فترة المتوسطين ان ما اتفق عليه الموفق والمجد ابن تيمية المجد لابن تيمية هو جد شيخ الاسلام

ما اتفق عليه الموفق والمجد هو المذهب. يعني لا يخرج المذهب تقرير المذهب مذهب الامام احمد عن رأيهما - 00:10:28

ما المراد بقولنا مذهب الامام احمد او قول المصنف رحمه الله تعالى مذهب الامام احمد مذهب الامام احمد باختصار هي اراء الامام

احمد في اراء الامام احمد فاذا كانت منصوصة عن الامام فهذا ما فيها اشكال انها منسوبة للامام احمد. اذا كانت متعارضة عدد من

الروايات فالمراد رأي الامام احمد معناه الراجح منها - 00:10:45

حاول المتفقه والفقيه او المجتهد في المذهب ان يرجح بين هذه الروايات ليحرر ما هو رأي الامام احمد اذا لم يتكلم الامام احمد في

هذه المسألة فمعنى ذلك ان مذهب الامام احمد هو ما قيس على هذه الروايات وما خرج عليها - 00:11:07

فمعنى المذهب او مذهب الحنابلة معناها انه هذه المدرسة الفقهية حاولت ان تحرر رأي الامام احمد رحمه الله تعالى اما المنصوص

عنه او الراجح عند تعدد النصوص او بالقياس على قوله والتخريج على قوله - 00:11:23

الامام احمد رحمه الله تعالى لا شك انه من اكبر واجل ائمة الاسلام وسيعرظ الموفق رحمه الله تعالى مذهبه واراؤه ان شاء الله تعالى

في هذا الكتاب اه ذكرنا في الامس انه لن - 00:11:47

يعني نشرح كل فقرة او كل قول ونبين الخلاف والراجح فيها والدليل وكذا لا وانما سوف نمر على هذا الكتاب اه يعني مروراً مختصراً

متوسطاً سوف ننبه في بعض المواطن الى المواطن ربما - 00:12:03

التي اه يرى والله تعالى اعلم ان اه غيرها ارجح منها لا بأس ان يبين ما خالف الدليل او ما كان الدليل في غير ارجح منه يعني ان يبين

في بعض المواطن دون بعض اذا كان خصوصاً في المسائل الكبار - 00:12:20

خصوصاً في المسائل الكبار ولا شك انه لا يوجد احد من ائمة الاسلام قد احتكر الصواب لا وانما طالب العلم يعلم انه لا معصوم الا

كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:12:36

اذا هذا هو منزلة كتاب العمدة قال جعله على قول واحد وهو المشهور او الصواب في مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى طيب

افتتح المصنف رحمه الله تعالى كتابه بكتاب الطهارة. لماذا يتحدث المصنفون - 00:12:52

عن او مصنّفوا الحنابلة عن كتاب الطهارة ابتداء باعتبار ان الصلاة اهم اركان الاسلام العملية والصلاة من شروطها او اهم شروطها عند

الحنابلة شرط الطهارة فلذلك دائماً يقدمون الحديث عن الطهارة - 00:13:10

بين يدي الصلاة بعض علماء الاسلام ربما رأى ان شرط الوقت اهم وهذه مثلاً طريقة الامام مالك رحمه الله تعالى في الموطأ. فلذلك ما

استفتح كتابه الموطأ بكتاب الطهارة وانما كتاب وقت الصلاة - 00:13:34

باعتبار ان وقت الصلاة عنده اهم من الطهارة وهذا العلامة مسألة تأتينا اذا الانسان مثلاً تعارض عنده الوقت والطهارة تحصيل احدهما

يؤدي الى عدم تحصيل الآخر فما الذي يقدم منهما - 00:13:49

طيب فالحنابلة يبتدئون دائماً بكتاب الطهارة باعتبار انه اهم ابواب الطهارة. اهم شروط الصلاة ثم بعد ذلك ما هو شرط الصلاة؟ هو

الوضوء او الغسل او التيمم والتطهر للصلاة لكن - 00:14:06

اظافوا ملاحق قالوا خلاص الوضوء والغسل لابد له من ماء اذا خلونا نتحدث عن احكام الماء طيب ولابد لهذا الماء من انية اذا خلنا

نتحدث عن احكام الانية ثم الغسل يجب على من؟ قالوا يجب على - 00:14:24

من اصابته جنابة او من خرجت عن حيظ فقالوا خلنا نتحدث عن احكام الحيض طب الوضوء فيه مسح على الخفين في بعض

الاحوال دون بعض. اذا خلنا نتحدث عن احكام المسح - 00:14:42

على الخفين من انواع الطهارة مثلا او من اسباب الموجبة للوضوء مثلا البول او الغائط اجلكم الله ف احتاجوا للحديث عن اداب الخلاء والاستنجاء ثم تحدثوا عن ازالة النجاسة فما هي العمدة الاساس التي جعلتنا اصلا نستفتح الحديث عن كتاب الطهارة -

00:14:54

هي الوضوء والغسل والتامن. لان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم

وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم بالنصب عطفًا على اغسلوا - 00:15:17

وارجلكم الى الكعبين هذا الوضوء ثم قال الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا. هذا الغصن وان كنتم ثم قال الله سبحانه

وتعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء - 00:15:39

فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه هذا التيمم ما يريد الله ليجعل لديكم من حرج ولكن يريد

ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون. اللهم انا نحمدك على هذه النعمة العظيمة - 00:16:02

فهذا الوضوء ثم الغسل ثم التيمم هذه الثلاث طهارات هي اصل الطهارات المشترطة للصلاة لذلك جاء في حديث ابي هريرة وحديث

ابن عمر وغيرهم لا يقبل الله صلاة بغير طهور لا يقبل الله صلاة احداكم اذا احدث حتى يتوضأ - 00:16:24

فهما اساس اساس شروط الصلاة طهارة الوضوء وطهارة الغسل وطهارة التيمم اه المصنف رحمه الله تعالى تحدث عنها ولكن اخر

الحديث عنها ربما انا نخالف ترتيب المصنف في بعض المسائل لكن ان شاء الله تعالى سوف نستوعب حديث وكلام المصنف.

فاستفتح بسم الله باب الوضوء. نعم - 00:16:44

لأ باب الوضوء بسم الله نعم قال المصنف رحمه الله تعالى باب الوضوء لا يصح الوضوء ولا غيره من العبادات الا ان ينويه. لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:17:14

طيب اذا الوضوء نوع من انواع العبادة التطهير والتنظيف او الطهارة لها نوعان اساسيان الطهارة اللي هي طهارة طهارة معنوية اي

تطهير الباطن تطهير الباطن والنوع الثاني تطهير الظاهر تطهير الظاهر. نحن نتحدث الان تطهير الباطن - 00:17:40

له طرق منها مثلا الانسان يقرأ القرآن هذا يطهر القلب صح ولا لا طهروا من النفاق والرجس والمرض لكن هذا ليس مرادنا هنا المراد

تطهير الباطن بالاعمال الظاهرة وهو الوضوء بالغسل بالماء الظاهر بجريان الماء على الاعضاء الظاهر - 00:18:12

الوضوء والغسل والتيمم الوضوء والغسل بالذات الماء ليس المراد منها تنظيف اليد والوجه والقدم هذي ضروري ان نعرفها يعني لو ان

انسانا مثلا كان يسبح في المسبح فخرج من المسبح - 00:18:33

الان يده نظيفة ووجهه نظيف وقدمه نظيفة نظيفة طيب اذا حانت الصلاة قلنا له توضحاً قال طيب يا اخي انا الان الساعة خرجت من

المسبح ونظيفة يدي ووجهي نظيفة جريان الماء عليها ما يزيدها نظافة ولا خلاص - 00:18:55

نقول الوضوء ليس المراد منه تنظيف هذه الاعضاء ظاهريا حتى لو انك توك الان انت خارج من المسبح وتسبحت او اغتسلت او غيره

لا. ما هو بالمراد من الوضوء هو نظافة هذه الاعضاء الظاهرية - 00:19:19

وانما المراد منه التهيؤ للصلاة. وهو نوع من انواع العبوديات المعنوية تطهير للباطل تهيئة للصلاة لابد انك تغسل يديك ووجهك

وتمسح برأسك وتغسل رجلك بالماء نوع من انواع العبودية لله سبحانه وتعالى وهذه العبودية معروفة - 00:19:39

حتى عند غير المسلمين عند النصارى عندهم شي اسمه التعميد بالماء وعند الهندوس وغيرهم هناك تعبد في معابدهم تعبد بالتغسل

بالماء فاجراء الماء على الاعضاء نوع من انواع العبودية لله سبحانه وتعالى - 00:20:06

انواع العبودية لله كثيرة الوقوف بين يديه الصلاة اخراج خروج المال من نفس الانسان ومن مال هذا الزكاة والصدقات والوقوف

بعرفة والطواف والدوران حول البيت هذه عبوديات لله سبحانه وتعالى - 00:20:31

من هذه العبوديات اجراء الماء على الاعضاء اذا نحن نقول ان الوضوء والغسل والتيمم هدفها تهيئة القلب تهيئة النفس لي الصلاة

لذلك الوضوء والغسل والتيمم يحث الله سبحانه وتعالى ويكفر بها الخطايا - 00:20:48

كأن المسلم حين يقبل على ربه سبحانه وتعالى قبل ان يقف بين يديه يحتاج ان يهيئ نفسه بالتحات من الخطايا لي يتجمل معنويا ليتجمل معنويا ويتهيأ لان يقف بين يدي الله سبحانه وتعالى - [00:21:13](#)

كما ان الله سبحانه وتعالى قد شرع عرفة لتحتاتي الخطايا تهيئة للانسان قبل ان يقبل على بيت الله الحرام في طواف الافاضة فهذا نوع من المعنى الذي ينبغي ان يتنبه له المسلم. لذلك - [00:21:38](#)

جاء في الحديث الشريف ان المسلم اذا غسل يديه وغسل وجهه وغسل رجليه الا تخرج الخطايا مع الماء او مع اخر قطر الماء والتيمم كذلك قد يقول قائل يا اخي تيمموا هذا التراب يوسخ يدك نقول ما احنا ما علينا نوسخ يدك ولا ينظفها - [00:22:00](#)

احنا علينا ان هذه الضربتين او هذه الضربة التي تمسح بها وجهك ويديك هذه تهيئة للوقوف بين يدي الله سبحانه وتعالى لذلك الله سبحانه وتعالى قال بعد شرع التيمم ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج - [00:22:22](#)

ولكن يريد ليطهركم ولكن يريد ليطهركم والتطهير في القرآن الكريم التطهير في القرآن الكريم اما في جميع المواطن او في جملها يراد به تطهير الباطن يعني ليس المراد به التنظيف من الوساخات - [00:22:41](#)

او النجاسات الظاهرة لا وانما الوضوء او الغسل او التيمم الذي يطهر الباطن ويطهر القلب ثيابك فطهر معناها من الشرك والرجس وغيرها من الايات التي فيها التطهير انما المشركون نجس - [00:23:11](#)

في النجاسة معناها نجاسة القلب نجاسة القلب لان الشرك اعظم وسخ ونجس وقذر يصيب الانسان وتوحيد الله سبحانه وتعالى هي اعظم طهارة للقلب في الغالب في القرآن الكريم ان لم يكن الكل - [00:23:32](#)

هي مواطن التطهير انه يراد بها تطهير القلب ومنها هذه الشعائر التعبدية الثلاث الوضوء والغسل والتيمم هذه تطهير يطهر الانسان به نفسه قبل ان يقف بين يدي الله سبحانه وتعالى - [00:23:52](#)

النوع الثاني من الطهارة التي يتحدث عنها الفقهاء هي مصطلح الناس اليوم على تسميته بالنظافة او التنظيف بمعنى ازالة النجاسات الظاهرة لو ان الانسان مثلاً على ثوبه مثلاً بقعة من البول - [00:24:08](#)

فلا لا شك انه يحتاج ينظفها فهذا كذلك يسميه الفقهاء طهارة هذي الطهارة حسية نظافة حسية بمعنى انها تزيل قذرا حسيا عرفت الفرق بين الوضوء والغسل والتيمم الذي هو رفع للحدث - [00:24:27](#)

وهو طهارة للقلب وتهيئة للوقوف بين يدي الله وبين ازالة النجاسات والقاذورات من بدن الانسان كيف؟ في الاستنجاء وازالة للنجاسة من بدنه او ازالة النجاسة من ثوبه. اذا اصاب الثوب - [00:24:48](#)

مثلاً دم الحيض مثلاً او اصاب الثوب الدم المسفوح او اصاب الثوب بول او غائط هذا يطهر او تنظيف المكان بقعة الصلاة هذي كلها تنظيفات فالطهارة يراد بها هذا وهذا - [00:25:13](#)

ما هو الاهم منهما؟ الاهم منهما الطائفة الاولى طهارة الوضوء والغسل التيمم. ولذلك سنبدأ الحديث عنها ووجوبها في الصلاة اقوى لذلك جاء في الحديث لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى - [00:25:32](#)

يتوضأ وشرع الله سبحانه وتعالى للوضوء والغسل وشرع لهما بديلاً وهو التيمم اما التنظيف من النجاسات الحسية فهذه وجوبها اقل ليس الوجوبان برتبة واحدة لا هذي وجوبها اقل واضعف فانسان - [00:25:49](#)

مثلاً قد يصلي وفي ثوبه مثلاً نجاسة ناسياً فتصح صلاته اذا او يصلي وفي حذاءه نجاسة فتصح صلاته. واذا تذكر في اثناء الصلاة نقول له اخلاء حذاءك واكمل صلاتك لكن لو ان انساناً لم يتوضأ ناسياً - [00:26:14](#)

بعد الصلاة تذكر انه صلى بغير وضوء وش نقول له يقول ارجع فتوضأ واعد الصلاة اذا هذا دليل على ان وجوبها وجوبها وجوب قوي وهو المراد بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بغير طهور لا يقول لا صلاة بغير طهور يعني لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - [00:26:36](#)

اذا اتضح لنا هذا طيب فاستفتح بسم الله باب الوضوء الوضوء لا يصح الوضوء ولا غيره من العبادات الا ان ينويه. لقول رسول الله صلى الله عليه احسنت. الوضوء الوضوء والغسل والتيمم تحتاج الى نية - [00:26:56](#)

ماذا لانها عبادة طيب ازالة النجاسات والقاذورات هذي تحتاج الى نية لا تحتاج الى نية لان هذي من العادات فاضرب لكم مثلا لو ان انسانا مثلا كان يلعب الكرة فبعد لعب الكرة كانت يده مغبرة - [00:27:15](#)

وجهه مغبر كذا فغسل يديه غسل وجهه ثم يديه ثم بعد ان غسل يديه سمع الاذان فقال خلني اكمل مسح رأسه وغسل رجليه خلني اكمل وضوء ما دام جا الاذان. نقول لا - [00:27:37](#)

ما في خلني اكمل وضوء هذا الغسل الوجه واليدين اول ما هو بوضوء مو بعبادة هذا كان بس نظافة من الغبار لازم تنوي العبادة هذه عبادة الوضوء عبادة لو ان انسان مثلا خرج من المسجد كان يسبح مثلا يتسبح - [00:27:53](#)

لاعب يعني يلعب في المسجد وكذا وخرج ثم سمع قال خلاص يعتبر سباحتي ذيك الاولى باعتبارها غصن في الجنابة نقول لا ما في غسل من الجنابة لازم تنوي الغسل بالجنابة وانت في المسجد - [00:28:10](#)

ما تعتبرها اللي قد راحت لا لان هذه عبادة لابد ان تنوي التعبد لله سبحانه وتعالى. طيب لو جاء شخص على ثوبه او في ثوب من الثياب نجاسة مثلا فجاء الطفل - [00:28:25](#)

فرمى هذا الثوب في الغسالة فتتنظف ما في لا نية ولا شي ولا واحد كب عليه موية بدون نية وذهبت النجاسة هل نقول لا لابد من نية غسل النجاسة من الثوب - [00:28:44](#)

نقول لا هذي نجاسة حسية لا يعتبر لها النية يعني ليست من التعبدات وانما هي من العادات فلو زالت وانت تعلم ولا وانت ما تعلم ازالها مسلم ولا كافر صغير ولا كبير ولا طفل ما تفرق. ابشر انها تزول - [00:29:03](#)

اما الوضوء لا لابد انك تنوي وتريد الوضوء يريد التعبد لله سبحانه وتعالى بهذا الوضوء. واضح ايها الاخوة اذا لذلك يقول المصنف لا يصح الوضوء ولا غيره من العبادات الا ان ينويه النية. نعم - [00:29:23](#)

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ثم يقول بسم الله ويغسل كفيه ثلاثا ثم يتمضمض ويستنشق ثلاثا يجمع بينهما بغرفة او ثلاث - [00:29:42](#)

طيب الان المصنف قاعد يذكر صفة الوضوء يقول بسم الله يغسل كفيه ثلاثا طيب ثم يتمضمض ويستنشق ثلاثا نعم ثم يغسل وجهه ثلاثا لا يجمع بينهما بغرفة يجمع بينهما بغرفة او ثلاث. نعم - [00:30:00](#)

كيف يعني يجمع بين الوضوء والاستنشاق بغرفة واحدة نصفها للوضوء يجمع بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة نصفها للفم ونصفها الاثني عشر ثم يغسل وجهه ثلاثا من منابت شعر الرأس الى منحدر من اللحية والذقن - [00:30:21](#)

والى اصول الاذنين. طيب هذا حد الوجه طولا وعرضا من منابت شعر الرأس هنا هذي والوجه هو ما تحصل به المواجهة من ملابس شعر الرأس الى منحدر من اللحيين والذقن طولاً - [00:30:38](#)

ومن اصول الاذنين هذي من الاذن هذي حتى الاذن هذي وهذي المنطقة اللي هي بين الاذن واللحية احيانا ينساها بعض الناس لي على الانسان يكون ملتحي يكون وراء لحيته في باء يعني فراغ ثم - [00:30:54](#)

الاذن احيانا ينسى بعض الناس هذا لا ينبغي ان يتنبه انه الحد الشرعي للوجه ان يغسل ان يغسل للاذن ان يغسل الى الاذن نعم لان بعض الناس بس يمسح كذا - [00:31:13](#)

ويترك هذه هي المنطقة التي بين لحيته واذنه. نعم ويخلل لحيته ان كانت كثيفة وان كانت تصف البشرة لزمه غسلها. اي في بعض الناس لحيته خفيفة يعني تظهر منها البشرة فهذا يغسل البشرة - [00:31:24](#)

ولابد انه يعني لا يمنع شعر اللحية لا يمنع وصول ماء البشرة لان لحيته لان بشرته ترى وبعض الناس لحيته كثيفة لا ترى منها البشرة. سلمت يا اخي جزاك الله خير - [00:31:46](#)

بعض الناس لحيته كثيفة لا ترى منها البشرة فهذا يخلل اللحية ولا يحتاج ان يوصل الماء الى الباطل نعم ثم يغسل يديه الى المرفقين ثلاثا ويدخلهما في الغسل. احسنت المرفق داخل في داخل في الوضوء. داخل في غسل اليدين. المرفق - [00:31:57](#)

هذا داخل فيدير الماء على مرفقه يدير الماء على مرفقه ويكون غسل اليدين من المرفق الى فين الى اخر الكف بعض الناس لانه

غسل كفيه فاذا جاء الوضوء بعد ذلك غسل اليدين يغسل بس من المفصل - 00:32:18

لا الغسل من الكف من اطراف الاصابع الى المرفقين واليد الاصابع هذي والمرفقان داخلان في الغسل نعم ثم يمسح رأسه مع الاذنين يبدأ بيديه من مقدمه ثم يمرهما الى قفاه ثم يردهما الى مقدمه. اي نعم بمعنى انه يبدأ - 00:32:38

باليدين وهذا يعتبر مرة واحدة يبدأ بالمقدم الرأس يردّها الى اخر الرأس ثم يردّها الى اول الرأس هذا يعتبر مرة واحدة ثم يدخل اصابعه السباحتين هذي في اذنيه ويدير الابهام على الاذنين. نعم - 00:33:03

ثم يغسل رجليه الى الكعبين ثلاثا ويدخلهما في الغسل. نعم. ويخلل ويخلل اصابعهما. ثم ينظر نظره ثم يرفع الى السماء فيقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اي نعم. اذا سأل قال هذا الدعاء - 00:33:24

سواء رفع بصره الى السماء او لم يرفع بصره الى السماء المهم انه يقول هذا الدعاء وان الحقه بقول اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فهذا كذلك ان شاء الله حسن وزيادة خير وورد في بعض الروايات - 00:33:44

نعم والواجب من ذلك النية والغسل مرة مرة ما خلا الكفين ومسح الرأس كله وترتيب الوضوء على ما ذكرنا والا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله. طيب اذا كان المصلي رحمه الله تعالى يقول الفروض سبعة - 00:33:56

اربعة اعضاء ثلاثة يجب غسلها والرأس يجب مسحه. هذي كم فرض؟ هذي اربعة فروض النية هذا واجب او شرط او فرض لا يختلف في الاسماء والترتيب بمعنى ان يأتي بها على الترتيب الذي جاء في الآية الشريفة الكريمة - 00:34:15

والموالة بمعنى انه لا يفصل بين هذه الاعضاء بفاصل طويل بعض الناس ربما مثلاً غسل وجهه ويديه بعدين جاه جوال اتصال. فانشغل بالاتصال هذا ربع ساعة ثم رجع مرة ثانية يمسح رأسه نقول لا - 00:34:39

لو انه اتصال يعني كلمة ورد غطاها ما في مشكلة تكمل لكن اذا صار طويل هذا الاتصال ارجع فاعد الوضوء ليش لان الموالة لم تحصل لان الموالة لم تحصل نعم - 00:34:58

والمسنون التسمية هذي مسنونات الوضوء التسمية وغسل الكفين والمبالغة في المضمضة والاستنشاق الا ان يكون صائماً. الا ان يكون صائماً لماذا يحذر الصائم من المبالغة في المضمضة اخف لان الانسان غالباً يتحكم في المضمضة - 00:35:14

وفي دخول الماء لكن مبالغة في الاستنشاق اخطر مبالغة في الاستنشاق لان الانسان اذا بالغ في الاستنشاق لا يتحكم فيما يدخل الى جوفه من الانف لكن من الفم الامر ايسر يعني يستطيع انه يتحكم في هذا الامر. نعم - 00:35:34

نعم تخليل اللحية والاصابع ومسح تخليل اللحية قلنا اذا لم تكن اذا حطوا هذي اذا لم تكن كثيفة اما اذا كانت كثيفة فايش؟ عذرا اذا لم تكن اذا لم تكن خفيفة - 00:35:51

لكن اذا كانت خفيفة ترى البشرة منها فهذا معناه ايش يجب ان يوصل ماء البشرة نار فهو بسنة نعم ومسح الاذنين وغسل الميامن قبل المياسر والغسل ثلاثا ثلاثة وتكره الزيادة عليها. لا يزيد على ثلاث - 00:36:06

لان النبي صلى الله عليه وسلم هو اتقى الناس لله وتوطأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاث فلا لا يزيدن احد على لا يزيدن احد على الثلاث. نعم والاسراف في الماء - 00:36:25

نعم. ويسن السواك عند تغير الفم وعند القيام من النوم وعند الصلاة. طيب ذكر المصنف رحمه الله تعالى بعد ذلك باعتبار ان الوضوء مما يشرع له السواك ذكر المصنف رحمه الله تعالى بعض احكام السواك - 00:36:45

نعم يسن السواك ويسن السواك عند تغير الفم وعند القيام من النوم وعند الصلاة. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي امرتهم بالسواك عند كل صلاة - 00:37:00

ويستحب في سائر الاوقات يعني دائماً السواك دائماً السواك مستحب لكن في هذه الثلاثة المواطن يتأكد يتأكد عند القيام من النوم وعند تغير رائحة الفم وعند الصلاة. نعم ويستحب في سائر الاوقات الا للصائم بعد الزوال. الصائم بعد الزوال المصلي كانه يعني يقول

ان الصائم بعد الظهر لا يتسوك - 00:37:15

لانه هذا السواك ربما يزيل رائحة الخوف من فمه يتسوق في كل وقت. سواء كان قبل الزوال او بعد الزوال. نعم نعم باب مسح

الخفين. باب المسح على الخفين. يجوز المسح على الخفين وما اشبهه وما اشبههما من الجوارب الصفيقة التي - [00:37:39](#)

تثبت في القدمين والجرام يفتح. من تخفيف الله سبحانه وتعالى على الناس في غسل القدمين ان شرع مسح الخفين مسح الخفين لمن كان قد لبس هذين الخفين على طهارة وجاء في السنة - [00:38:02](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين كما جاء في حديث المغيرة لكن هذا المسح له ضوابط وله شروط سببها للمصنف رحمه الله تعالى هل افضل للانسان ان يمسح على خفيه او ان يغسل رجله بالماء - [00:38:25](#)

نقول الافضل له ان يتركها على حالها اذا كان قد لبس الخفين على طهارة او الجوربين او الجزمة او غيره لبس على طهارة فيمسح عليها يعني ما يحتاج انه يخلعها يقول لا الوضوء افضل - [00:38:37](#)

واذا كان انسان رجله مكشوفة فيغسلها ما يحتاج انه يلبس خفين ويقول المسح افضل فالافضل بقاء القدم على حالها نعم طيب ما هو الذي يمسح ما الفرق اول شيء بين المسح والغسل - [00:38:49](#)

شو الفرق بين مسح الرأس وغسل الوجه وش الفرق بين غسل القدمين والمسح على الخفين وش معنى مسح وغسل وش معناها شو الفرق بينها ها لا وش الفرق بين المسح والغسل - [00:39:08](#)

الغسل انت قد تعمم والمسح قد تعمم ها الغسل فيه ها ايوة الغسل هو جريان الماء على العضو يعني لازم يجري الماء على العضو المسح هو امرار اليد مبلولة ما يجري الماء يعني تبل يدك - [00:39:28](#)

ثم تمسح لكن الغسل لا لا بد ان تأخذ الماء تحمله بكفك وتصب صب على يدك يعني لازم الماء يجري هذا معناه غسل واضح ولا لا هذا معناه غسل المسح - [00:39:58](#)

ما يجري الماء ضع الماء في يدك ثم انفضه من يدك قالت صارت يدك الان مبلولة تمسحها على اليد او تمسحها على الخفة او تمسحها على هذا اسمه مسح اذا عرفنا الفرق بين المسح والغسل - [00:40:23](#)

طيب بعض اهل العلم ومنهم المالكية رحمه الله تعالى يقولون لا الغسل هو جريان الماء على العضو ولازم تدليك بعد يزيدون ايش التدليك وش الفرق الشيخ المصنف رحمه الله الموفق ما يشترط التدليك. يقول التدليك هذا سنة اذا جاء الحمد لله واما جاء فقد تم الوضوء بدونه - [00:40:39](#)

الفرق مثلا انا اظرب لكم مثال بعض الناس اليوم مثلا ما يحب انه يرفع رجله على المغسلة هذي فيقوم ياخذ شطاف الماء هذا و يغسل به رجله وهو قائم يعني ما ينزل يدك لا هو قائم - [00:41:02](#)

فيغسل قدمه مثلا في الحمام يغسل قدمه هو قائم بالصطاف هذا او اذا شفتم انتم بعض الاجهزة ربما الانسان يضع فيها قدمه وكذا يضغطها كذا تصب الماء عليها اذا شفتم بعض الاجهزة - [00:41:23](#)

التي يعني صنعت السنتين الاخيرة هذي لكبار السن فجعلوا بعض الاجهزة تحط في الحمامات تحط فيها قدمك وتضغط عليها فيخرج منها ماء يعني انابيب ماء تصب على القدم فهذه على رأي المصنف ترى صحيح ان شاء الله ما في اشكال - [00:41:38](#)

ليش لانه يجري الماء على القدم يجري الماء على القدم. لو ان انسان مثلا وضع رجله في المسبح كذا وطلعها خلاص هذا كافي على رأي المصنف رحمه الله تعالى. لكن على طريقة المالكية يقول لا - [00:41:58](#)

عشان تصبح غسل لازم انك تدلكها يعني لازم لك ايش تنحني كذا وتلك القدم والصحيح والله تعالى ما ذكره المصنف انه جريان الماء على العضو كافي ولذلك لو ان الانسان غسل قدمه بالشطاف فقط كذا وهو واقف لا بأس هذا كافي ان شاء الله تعالى في القصر -

[00:42:13](#)

والدلك شيء اضافي زائد عن الغسل طيب المصنف يقول المسح الان على الخفين الاصل هو غسل الرجلين هذا الاصل طيب اذا كان الانسان عليه خف من تخفيف الشريعة يعني لابس - [00:42:31](#)

الجزمة مثلا المعاصرة اليوم هذي او الشراب ما يلزمه كان قد لبسها على طهارة ما يلزمه انه يخلعها ثم يغسل قدمه لا وانما يكفيه ان يكفيه ان يمسحها على الخف او الجورب او الجزمة او الشراب نعم - [00:42:52](#)

نعم. يجوز المسح على الخفين وما اشبههما من الجوارب السخيفة التي تثبت في القدمين. يعني كأن المصنف يقول لازم لا تكون

جوارب صفيقة يعني ثقيلة هذي وكأنه عنده انه الشرابات الخفيفة هذي - [00:43:09](#)

بعض الشرابات خفيفة تشف القدم كأنه لا يرى انه يمسح عليها. المسح عليها والله تعالى اعلم انه جائز لا اشكال فيه ان شاء الله تعالى.

من مسح عليها فلا بأس ومن تركها فلا بأس. نعم - [00:43:24](#)

والجراميق التي تجاوز الكعبين في الطهارة الصغرى يوم لاحظ قال في الطهارة الصغرى يعني في الغسل هل يجزئ الكلام هذا؟ ما

يجزئ لازم يخلعها ويغتسل من الجنابة. نعم والجراميق التي تجاوز الكعبين في الطهارة الصغرى. في الطهارة الصغرى. اذا في

الوضوء. نعم - [00:43:36](#)

يوما يوما وليلة للمقيم وثلاثا للمسافر. هذي حدود المسح على الخفين ثم بعد ذلك لا بد ان يخلع الخف ويغسل القدم نعم من الحدث الى مثله لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المسافر ثلاثة ايام ولياليهن. والمقيم يوما وليلة. يعني كأن المصنف يحتسبها من

اول حد - [00:43:58](#)

بعد اللبس نعم ومتى مسحت المنقضة المدة او خلع قبلها بطلت بطلت تهبط اي نعم المصنف هذه مسألة يرى انه اذا خلع

الانسان الخف او الجورب تبطل طهارته او اذا انقضت المدة تبطل طهارته. الصحيح والله تعلم انه لا تبطل طهارته - [00:44:21](#)

تبطل طهارته بالحدث بمبطلات الوضوء كيف يعني على طريقة المصنف؟ يقول خلاص اذا خلع الخف خلاص الانصار محدث نقول لا

وباقى طاهر عادي حتى يحدث طيب هل يجوز له ان يرجع يلبس ويمسح؟ نقول لا. خلاص ما دام خلعوا لا - [00:44:50](#)

لكن طهارته باقى هو باقى طاهر ما احدث يعني مثله مثل ايش مثل من مسح من مسح على رأسه طيب بعد ما يمسح على رأسه

حلق شعره وهل نقول خلاص الان؟ راحت طارتك - [00:45:11](#)

ما راحت طارته باقى طارته موجودة هو اذا خلع الخف نقول طهارتك باقية واضح ولا لا مثل الانسان الذي يحلق شعره يقول طهارتك

باقية طيب اذا انتهت المدة هل تبطل الطهارة؟ نقول لا ما تبطل الطهارة. لكن خلاص ما عاد تمسح - [00:45:36](#)

لكنك طاهر حتى تحدث واضح الفرق بين الرأي هذا اي نعم وش كان سؤالك تقول قال انتهت المدة ما عاد تمسح بعد انتهاء المدة

الطهارة باقية لكن ما عاد تمسح - [00:45:55](#)

يعني كأن هذا التوقيت ما هو بتوقيت للطهارة وانما توقيت لماذا للمسح فترة المسح فاذا انقضت المدة ما عاد تمسح لكن الطهارة

باقية. نعم ومن نصح مسافرا ثم اقام او مقيما. من مسح مسافرا ثم اقام فان مسحه مسح مقيم - [00:46:10](#)

يعني لو انسان قال بدأ فمسح وهو مسافر ثم اقام يقول خلاص هل انت مسحك يوم وليلة؟ قال نعم تجاوزت يوم وليلة يقول خلاص

اذا انتهت الفترة في حقك اي نعم - [00:46:34](#)

ومن مسح مقيما او مقيما ثم سافر اتم مسح مقيما. اي نعم. هذا رأي المصنف يقول انه اذا كان مقيم بدأ مقيم يوم وليلة المدة

المحددة له قبل لا تنتهي اليوم واللييلة سافر - [00:46:49](#)

فهل يمدد يقول لا ما يمدد خلاص له يوم وله ما دام بدأ يوم وليلة يبقى يوم وليلة كأنه ما يعطيه رخصة المسافر الا اذا ابتدأ مسافرا

واضح رأي المصنف قالوا لا بأس - [00:47:02](#)

الصحيح والله تعالى اعلم انه سواء ابتدأها مقيم او مسافر له رخصة المسافر اذا سافر يعني لو ابغى لو اراد انه يكمل لا مانع من هذا

ان شاء الله تعالى نعم. باعتبار ماذا - [00:47:17](#)

باعتبار انه في حال المسح مسافر نعم. ويجوز المسح على العمامة اذا كانت ذات دؤابة ساترة لجميع الرأس الا ما جرت العادة بكشفه

ومن شرط المسح على جميع يعني جاء في بعض الاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة مسح على العمامة -

[00:47:28](#)

ما معنى المسح على الامامة؟ يعني النبي ما خلع عمامته ومسح برأسه لا وانما ابقى ابقى العمامة على رأسه ومسح عليها صلوات الله

وسلامه عليه نعم من شرط المسح على جميع ذلك ان يلبسه على طهارة كاملة. طيب اذا ما هي الشروط التي صفيت عندنا في المسح

على الخفين - 00:47:51

يقول ان يكون قد لبسها على طهارة او العمامة ان يكون قد لبسها على طهارة. الامر الثاني ان يكون ذلك في الطهارة الصغرى. نعم وان يكون في الوقت المحدد يوم وليلة للمقيم - 00:48:11

وثلاث ايام ولياليهن للمسافر هذا المسح هو المسح الاختياري هذا المسح المسح على العمامة المسح على الخفين او الجوربين هذا مسح اختياري ان شاء ان يفعله وفعله وان شاء ان ينزع وينزع ويلبس - 00:48:24

طيب هناك مسح اجباري لا يسع الانسان الا ذلك وهو الجبيرة الجميل هذا مو باختيار هذا الانسان وضعت فمثلا في يده اضطرارا ما هو باختيارا من يضع الجبير الا الكسير - 00:48:43

يضعها في يده فهذا مسح ايش مسح اجباري طيب هل نطبق ظوابط المسح الاختياري على المسح الاجباري نقول لا ما نطبقها لان هذي ما هو اصلا باختيارى وضعها يعني لو جاء واحد وقال تعال يا اخي انت ما دام انك مقيم في بلدك - 00:49:01 ترى بعد يوم وليلة اغلق عنا الصوت هذا لازم بعد يوم وليلة تفك الجبيرة هذي وتحط تغسل وبعدين تحطها مرة ثانية مشقة هذه ان الانسان ما كلف بها او يقول - 00:49:21

يسأله سؤال يقول هل انت لبست الجبيرة هذي على طهارة او وضعت الجبيرة لها على طهارة؟ قال يا اخي انا كنت محدث ومثلا طحت ولا سقطت وكذا وشالوني عن المستشفى وجبروني ما توظيت - 00:49:40

وش نقول نقول لا لازم تفكها وتتوضا وتضعها مرة ثانية يقول لا هذا هذا شيء اجباري اضطراري فلذلك لا نطبق ظوابط المسح الاختياري على هذا المسح الاجباري. واضح اخواني الكرام - 00:49:54

ويجوز المسح على الجبيرة؟ ويجوز المسح على الجبيرة اذا لم يتعدى بشدها موضع الحاجة الا ان يحل الى موب الا الى ان يحلها يعني مو بثلاثة ايام ولا يوم وليلة الى ان يحلها مثلا - 00:50:12

جلسة اسبوع مثلا. نعم الى ان يحلها والرجل والمرأة في ذلك الثواء الا ان المرأة لا تمسح على العمامة. يعني هذا رأي المصلي وبعض اهل العلم وهو رواية قوية مذهب يرى ان المرأة كذلك تمسح على الخمار - 00:50:27

اذا شدته من تحت ذقنها نعم ها اللصقة التي توضع الجرح هذا هل الانسان يمسح عليها لا يغسلها متى يعني الانسان ينتقل للمسح ويترك الغسل اذا كان الغسل يضر العضو - 00:50:43

اذا كان الغسل يضر العضو. على العموم احنا سوف نترك الاسئلة لاحقا. ها يا اخواني الكرام طيب نعم. باب نواقض الوضوء وهي سبعة الخارج من السبيلين على كل حال. وهذا متفق عليه. الخارج من السبيل لا شك. البول الغائط ناقض من نواقض الوضوء. نعم -

00:51:05

خارج نجس من غيرهما اذا فحش. الخارج النجس من غيرهما من غير يعني مخرج البول والغائط وهذا اه احيانا بعض الناس يصلح قسطرة يخرج البول بها مثلا من الامعاء من خلال قسطرة معينة - 00:51:25

فهذا خلاص يعتبر ما دام بوله غائط فهذا آآ كذلك يعد اه ناقضا من نواقض الوضوء نعم وزوال العقل الا النوم الا النوم اليسير جالسا او قائما. طب النوم اليسير - 00:51:41

اللي هو ان يخفق رأس الانسان وهو لا زال يشعر بنفسه هذا ان شاء الله تعالى لا يعد ناقضا من نواقض الوضوء. جاء في حديث انس ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا ينتظرون العشاء الآخرة. وتخفق رؤوسهم - 00:52:03

ثم يقوم للصلاة ولا يتوضؤون. تخفق رؤوسهم مع الانسان ايش ينزل رأسه اه لماذا النوم يعتبر ناقضا من نواقض الوضوء؟ لانه مظنة للحديث وليس لكوني في نفسي ناقضا وانما لانه مظنة - 00:52:14

مظنة الحديث. لكن اذا كان الانسان يشعر بنفسه وكان يسير ما غاب تماما فهذا ان شاء الله تعالى لا يعد ناقضا للوضوء لكن اذا غاب الانسان فان هذا يعد ناقضا من نواقض الوضوء. نعم - 00:52:30

ولمس الذكر بيده ولمس المرء ولمس امرأة ولمس امرأة بشهوة ولمس امرأة لشهوة. طيب هذان الناقضان اعتبرهم المصنف رحمه الله

تعالى من نواقض الوضوء اخذا من قوله سبحانه وتعالى او لامستم النساء - 00:52:44

ولمس الذكر اخذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ. وفي الحقيقة لا يوجد دليل صحيح صريح على النقص بهما او لامستم النساء الظاهر الله تعالى من معناها الجماع - 00:53:01

ان معناها الجماع والجماع موجب للغسل او التيمم عند عدمه عند عدم الماء وليس المراد به اي لمس للمرأة بشهوة او بغير شهوة انه يعد ناقضا للوضوء. عند الشافعية رحمه الله تعالى يعتبرون اي لمس للمرأة ينقض الوضوء - 00:53:17

حتى لو كان بدون شهوة اي لمس لاي امرأة يعني محرم ولا غير محرم فا خلاص يعد ناقضا للوضوء الصحيح والله تعالى انه ليس ناقضا ليس ناقضا وقد جاء في بعض الاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل اهله عائشة رضي الله تعالى عنها ثم يخرج للصلاة ولا يتوضأ - 00:53:34

كذلك لمس الذكر بيده جاء في بعض الاحاديث والمعروف فيها الخلاف بين حديث بشري وحديث طلق جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هو بضعة منك - 00:53:54

فلذلك الظاهر كلا الامرين هذين ليسا ناقضا للوضوء مما يؤكد هذا الامر ان هذين الامرين يكثر حدوثهما يكفر حدوثهما فلو كانا ناقضين للوضوء لنقلنا نقلنا اجماعيا صحيحا متواترا لانه يكثر حدوثه ليس حدوثهما نادرا - 00:54:07

ليس حدوثهما امرا نادوا بل الانسان يمس آآ مثلا امرأة ولا زوجة ولا اخته كثير آآ كذلك مسه لبدنه ومنه الذكر كثير هذا ان الانسان مثلا في غسله او في قيامه او في لبسه - 00:54:32

اثناء لبسي مثلا لسروالي او شيء من هذا كثير هذا يحصل فلذلك اذا كان ناظا كان ينقل ويشتهر ويعرف ما يثبت في حديث ضعيف او تأويل بعيد للآية. ولا ينقل هذا عن اصحاب النبي الكريم - 00:54:53

بشكل متواتر ومعروف. نعم. لذلك الصحيح والله تعلم انه ليسا ناقضين للوضوء. نعم والردة عن الاسلام اعادنا الله واياكم من الرد على الاسلام لا شك ان هذه ناقض الوضوء ناقض للدين يعني هذه - 00:55:12

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعافينا واياكم نعم واكل لحم الجذور لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له ان اتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم توضحوا منها. قيل - 00:55:26

من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ ومن تيقن الطهارة وشك في الحدث. طيب الان انتهى من نواقض الوضوء ويبغى يذكر بعض القواعد المهمة اذا صفى عندنا من نواقض الوضوء - 00:55:40

اكل لحم الابل النوم والغائط والبول نعم ومن تيقن الطهارة. تيقن الطهارة وشك في الحدث. او تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو على ما تيقن منهما. يعني الانسان قال انا توظأت ولكن اشك - 00:55:56

هل احدثت ولا لا نقول انت متوظف قال انا احدثت ولكن شاك هل توظأت ولا لا؟ نقول انت محدث واضح ولا لا؟ نعم باب الغسل من الجناح هذا النوع الثاني من انواع الطهارة النوع الثاني من انواع الطهارة نعم الطهارة الكبرى - 00:56:15

الغسل من الجنابة نعم باب الغسل من الجنابة والموجب له خروج المني وهو الماء الدافى وهو الماء الدافى. طيب هذا الموجب الاول خروج دفقا خروج المني دفقا بلذة هذا موجب للغسل - 00:56:35

المني هو الماء المعروف يخرج من الرجل والمرأة ويختلف عن المني بالنون يختلف عن المذي بالذال ما الفرق بينهما المني بالنون يعتبر نهاية الشهوة وفورته المذي بالذال يعتبر بدايتها - 00:56:55

والمني بالنون ينهك البدن وبالذال الذي لا ينهك البدن المني بالنون يوجب الغسل والمذي بالذال يوجب الوضوء المذي بالذال يوجب الوضوء. نعم والتقاء الختانين طبعا خروج المني اما حال جماع الانسان لاهله - 00:57:20

واو في حال نومه في حال نومه والتقاء الختانين. التقاء الختانين المراد به الجماع المراد به جماع الانسان لاهله فلو جامع الانسان اهله ولو لم ينزل فان هذا يعد موجبا للغسل - 00:57:45

نعم والواجب فيه النية وتعميم بدنه بالغسل وتعميم بدنه بالغسل مع المضمضة والاستنشاق. اذا هذا ان يعمم البدن كاملا بالغسل. هل

يجب ترتيب فيه مثل وضوء ما يجب في ترتيب مثل الوضوء - 00:58:03

الوضوء يجب فيه ترتيب اعضاء اربعة اما الغسل ما يجب فيه ترتيب فلو غسل رجله ثم رأسه ثم قدم ما في مشكلة اهم شي انه يعمم البدن كاملا بالنية يعني لابد ان يكون ناويا - 00:58:22

لابد ان يكون ناويا للغسل من الجنابة. لو الانسان مثلاً تسبح في المسبح ثم خرج. وتذكر ان عليه جنابة وقال خلاص. قد سبحت. نقول لا ما يكفي لازم تكون حين الغسل ناويا ان هذا لرفع الجنابة نعم ان هذا حدث لرفع الحدث - 00:58:37

وتسن التسمية وان يدلك بدنه بيديه ويفعلوا كما هذه مسنونات طيب والاكمل ان يفعل كفعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي روته ميمونة سيذكر مصنف نعم. كما روت ميمونة ميمونة رضي الله عنها قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:54

عليه وسلم فاغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب يمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم ثم ضرب بيده بيده على الحائط او الارض ثم توضع وضوءه للصلاة ثم افاض الماء على بدنه ثم تنحى فغسل رجله. ولا يجب نبض - 00:59:11
فهذا هو الغسل الكامل المستحب الانسان يفعل؟ هذا نعم فلا يجب نقض الشعر في غسل الجنابة اذا روى اصوله. يعني لو ان المرأة مثلاً هل يجب عليها انها تنقض ظفيرتها مثلاً - 00:59:31

لا وانما تروي اصول الشعر فقط بالمنام اذا نوى بغسله الطهارتين اجزأ عنهما احسنت يعني لو ان انسان اه اتى اهله ثم بعد ما جاء اهله مثلاً دخل الحمام وبال - 00:59:46

ثم بعد ذلك اغتسل هل الغسل هذا يكفي عن طب الحدث الاصغر والكبير؟ نعم الغسل طهارة كبرى يدخل فيها الطهارة الصغرى. يدخل فيها الطهارة الصغرى اي نعم سواء نوى الطهارتين او نوى الطهارة الكبرى - 01:00:05

سواء نوى الطهارتين او نوى الطهارة الكبرى لان الطهارة الصغرى تدخل تبعا مثل الطواف طواف الانسان لو اجل الافاضة ليكون مع الوداع مرة واحدة طواف واحد فيدخل الطوافان طواف الافاضة وطواف الوداع - 01:00:22

كذلك لو ان الانسان سنا سنة الفجر تدخل فيها تحية المسجد تبعا هذا يعني مبدأ عند اهل العلم وله ضوابط وشروط اللي هو تداخل العبادات متى تتداخل عبادته ومتى لا تتداخل نعم - 01:00:39

نعم المستحب ان يغتسل مثل ما ذكرنا. غسل ميمونة رضي الله تعالى عنها وهو غسل النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان غسل النبي سلم؟ اول شيء غسل فرجه ثم - 01:00:56

يتوضأ ثم يغتسل نعم كذلك لو تيمم للحدثين والنجاسة على بدنك اجزأه عن جميعهما ان نوى بعضها فليس له الا ما نوى. طيب باب التيمم هذا الطهارة الثالثة نعم وصفته ان يضرب بيديه على الصعيد الطيب ضربة واحدة فيمسح بهما وجهه وكفيه. لقول النبي صلى

الله عليه وسلم لعمار - 01:01:07

انما انما كان يكفيك هكذا وضرب بيديه الارض فمسح بهما وجهه وكفيه. عمار رضي الله تعالى عنه آا اصابته جنابة في سفر فهم من التيمم ان التراب بديل عن الماء انه لابد ان - 01:01:37

ان يعمم بدنه بالتراب مثل ما هو واجب في الغسل في الغسل والجناب ان يعمم بدنه بالماء فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان يكفيك ان تفعل هكذا وضرب يده الى ضربة واحدة ثم يمسح بهما وجهه وكفه صلوات الله وسلامه عليه - 01:01:57

فهذا التيمم اذا التيمم فيه عضوان الغسل من الجنابة جميع البدن الوضوء فيه اربعة اعضاء الطهارات الثلاث هذي مشترطة في الصلاة وجمعتها الآية الشريفة الكريمة في سورة المائدة واضح ايها الاخوة الكرام؟ هذي اصل - 01:02:15

التطهر والتهيؤ للصلاة هذه الثلاث الطهارات نعم وان تيمم باكثر باكثر من ضربة او مسح اكثر جاز. لا بأس وان كان الافضل دائما الانسان يقتصر على على سنة النبي صلى الله عليه وسلم نعم - 01:02:38

وله شروط اربعة احدها العجز عن استعمال الماء لعدمه او خوف الضرر احدها العجز عن استعمال الماء لعدمه او خوف الضرر باستعماله لمرض او برد شديد او خوف العطش على نفسه او ماله او - 01:02:55

او خوف على نفسه او ماله في طلبه او بعواز الى او اعواز الا بئمن كثير. هذي كلها يعجز الانسان فيها عن استعمال الماء عدم الماء لا

يوجد ماء او يخاف الضرر باستعماله لمرض - 01:03:15

ممنوع من الطبيب انه يستعمل الماء. هذي يعني احيانا الانسان قد يصيبه مثلا شيء في جلده او شيء يمنع الطبيب من استعمال الماء او برد شديد. البرد الشديد الذي يمرض الانسان فيه استعمال الماء - 01:03:31

مو باللي يتعبه مثلا كذا ولا بعض الناس يعني يعني بس انه يتنافذ شوي لا ما فيها تنافذ ما فيش هذا واجب انك تستعمل الماء يعني ما هو بيترخص الانسان يقول والله انه البرد وكذا واخاف اني اتنافذ لا تنافذ - 01:03:45

لكن اذا كان الانسان بالفعل في البرد هذا قد يصيبه قد يصيبه مرض باستعمال الماء. نقول ايش نقول اذا نتقل الى ينتقل الى التيمم والا اسباغ الوضوء على المكاه لا شك انه من الكفارات ورفع الدرجات كما جاء في الحديث الشريف - 01:04:02

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال نعم خوف العطش كيف يعني خوف العطش؟ يعني الماء موجود لكن لا يريد ان يستعمله خوفا انه يعطش هذه سابقا في زمن المصنف وقبل زمن المصنف كانت مهمة ليش - 01:04:22

الناس كانوا يسافرون بالابل وبالخيول وبالجمال ومشى على الاقدام يسافرون وفيهم يحملون الماء؟ يحملون معهم مزايدات ماء يعني زوادة فيها ماء يحملون فنعم الماء موجود الان لكن مثلا ما يبجي الماء مثلا الا بعد ست ساعات او سبع ساعات يخاف على نفسه انه يعطش هو واهله - 01:04:38

فرخصت له الشريعة ان يتيمم ويحتفظ بهذا الماء لاجل الشرب بفضل الله الان بفضل الله سبحانه وتعالى ونعمة الله سبحانه وتعالى نحن ما نشعر بهذه المسائل. الانسان يسافر في الطائرة - 01:05:00

ويسافر بالسيارة وبقالات اللي موجود تباع الماء بفضل الله ما تعدي عليك اكثر من يعني ثلاثين كيلو ولا خمسين كيلو في سفرك الا تجد محطة ولا محطتين وفيها بقالة وفيها ماء - 01:05:13

فهذه المسائل ما هي بواردة عندنا اليوم لكن سابقا الانسان بالفعل كان يخشى كان يخشى على نفسه من العطش او شيء من هذا وربما انها موجودة في غير هذه البلاد - 01:05:26

البلاد التي تكون فيها مخوفة وتكون فيها نسأل الله سبحانه وتعالى ان يحفظ علينا نعمة اه الامن وان يحفظ علينا نعمة هذه النعم التي يعني نغفل فيها ولا نشعر بها - 01:05:37

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يحفظها علينا وان يديمها علينا نعم او خوفا على نفسي ومالي في طلبه يعني لو ذهب يطلب الماء يخشى على نفسه او على ماله نعم - 01:05:49

ان امكنه من استعماله فان امكنه استعماله في بعض بدنه او وجد ماء لا يكفيه لطهارته استعماله. وتيمم للباقي. طيب نعم ثاني الوقت فلا يتممه لفريضة قبل وقتها ولا لنافلة في وقت النهي عنها. هذا رأي المصنف رحمه الله تعالى والصين لا ما يشترط - 01:06:01

التيمم مثل وضوء التيمم مثل الوضوء او الغسل يرفع الحدث تيمم قبل الوقت اثناء الوقت كل هذا جيد ما في اشكال ان شاء الله تعالى. نعم لان الله سبحانه وتعالى جعله عدلا للوضوء - 01:06:23

ثالث النية فان تيمم لنافلة لم يصلي به فريضة وان تيمم لفريضة فله فعلها وفعل ما شاء من الفرائض والنوافل حتى يخرج طيب تفسير المصنف للنية انه يقتصر به على ما فعله وهذا ما هو بتفسير النية بمعنى انه ينوي التيمم - 01:06:41

مثل ما ينوي الوضوء الانسان نوى الوضوء لصلاة الظهر هذا يكفيه صلاة الظهر والنوافل نوى الوضوء لنافلة هذا يكفيه للنافلة والظهر ما في اشكال النية المراد بها قصد العبادة يعني انه فعل هذا الفعل عبادة وليس المراد بها انه يقتصر بها على - 01:07:01

العبادة التي اه فعل لاجلها الفعل. لا كذلك اذا تيمم لنافلة او لفريضة فهذا ايش يصلي به الفريضة والنافلة ويقرأ به القرآن ويطوف به ما في اشكال. نعم الرابع التراب فلا يتيمم الا بتراب طاهر له غبار - 01:07:22

ويبطل التيمم ويبطل فلا يتيمم الا بتراب طاهر او غبار يعني او باي تراب فتيمموا صعيدا صعيدا طيبا. اي تراب ينزل ان شاء الله تعالى في التيمم اذا صفي عندنا من هذه الشروط شرط النية بمعنى ارادة التيمم - 01:07:42

وليس معناها ان الانسان اذا فصلى به فرضا لا يصلي به نافلة او اذا صلى به نافلة يصلي به لا ارادة التيمم هذا المراد بالنية وعدم الماء

فتيمموا صعيدا طيبا. هذه الشرطين هي الموجودة في القرآن الكريم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا نعم ويبطل التيمم ما يبطل طهارة الماء. هذا ظاهر اي نواقض الوضوء او موجبات للغسل - 01:08:17

فانها تبطل التيمم لان التيمم طهارة بديلة عنهما فيبطل بمبطلاتهما. واضح هذا ولا لا؟ لا خروج الوقت والقدرة على استعمال خروج الوقت ليس ناقضا لخروج الوقت ليس ناقضا هذي قد ذكرناها حنا في المسح على الخفين - 01:08:33

يعني خروج انتهاء المدة لا يعد ناقضا وخروج الوقت هنا كذلك في التيمم لا يعد نقضا. طيب القدرة على استعمال الماء؟ نقول نعم. هذا يعد موجب لاستعمال الماء لماذا؟ لان التيمم طهارة بديلة عن - 01:08:54

فاذا وجد الماء خلاص يعني انتهى الغرض من هنا والقدرة على استعمال الماء وان كان في الصلاة. يعني لو وجد الماء في الصلاة نقول ايش نقول اقطع الصلاة وتوضأ وصل نام - 01:09:10

طيب الان هذه الطهارات الثلاث اتضح لكم الان هذه الطهارات الثلاث قلنا هذه الطهارات التي تعد مشترطة انت الان توقف ها طيب اه هذه الطهارات التي تعد التي تعد شرطا - 01:09:31

التي تعد شرطا لماذا للصلاة ووجوبها اقوى الوجوب. وهذه الطهارات هي الطهارة قلنا رفع الحدث رفع الحدث يعد شيئا معنويا هي طهارة النعم حسية الوضوء او بالغسل او بالتيمم بالماء او بالتراب - 01:09:56

ولكن المقصود منها رفع حدث معنوي طيب نريد ان ننتقل بعد ذلك الى النوع الثاني من انواع الطهارة الا وهو ازالة النجاسة وازالة القذر. فخلونا نرجع الى اول الكتاب طبعاً - 01:10:15

المصنف رحمه الله تعالى تكلم في باب المياه عن ايش احكام المياه الطاهرة التي تجزئ في الوضوء والغسل والمياه التي لا تجزئ في الوضوء والغسل خلونا نمهد بين يدي قراءتنا في باب احكام المياه - 01:10:37

بتمهيد بسيط. المصنف رحمه الله تعالى تحدث عن احكام المياه لماذا؟ لان الماء هو الة الوضوء والغسل هو مادة الوضوء والغسل صح ولا لا هو مادة الوضوء والغسل فلذلك تحدث المصنف سبحانه وتعالى عن احكام المياه - 01:10:58

هل كل ما يصح الوضوء والغسل به الماء النجس الذي خالط مثلا البول او النجاسة وتنجس هذا ينجس الانسان مو بيطهر الانسان فهذا لا يصح الوضوء والغسل به هذا ما فيه اشكال صح ولا لا - 01:11:15

طيب الماء غير النجس اي ماء غير نجس هل يصح الوضوء والغسل به المصنف رحمه الله تعالى قرر انه بعض انواع المياه غير النجسة انه لا يصح الوضوء والغسل بها - 01:11:38

فقال مو بكل ماء يصح الوضوء والغسل به والصحيح والله تعالى اعلم انه اي ماء ليس بنجس انه يصح الوضوء والغسل به اذا هذه المسألة الاولى وهو الماء غير النجس - 01:12:02

هل يصح الوضوء والغسل به الصحيح انه كل ما ليس بنجس يصح الوضوء والغسل. المصنف يقول لا يحذرنا من بعض انواع المياه يقول لا تستخدمها في الوضوء وسأنتي ان شاء الله تعالى على كلامه. مثلا يقول اذا كان ماء قد توضأ به انسان قبلك - 01:12:20

ورفع به حدث لا تستعمله انت مرة ثانية ما يرفع الحدث والصحيح ان الماء المستعمل يرفع الحدث مثل ما رفع الحدث الاول يرفع حدث الثاني والثالث والرابع والعاشر ما في اشكال - 01:12:38

الماء الراكد او الماء الجاري طالما ان الماء ليس بنجس فانه يصح الوضوء والغسل به طيب اذا هذي المسألة الاولى التي تحدثت عن المسألة الثانية قلنا الماء او عذرا المسألة الاولى الماء النجس لا يصح - 01:12:53

الوضوء بالاتفاق طيب ما هو الماء النجس ما تغير طعمه او لونه او ريحه بنجاسة فهذا نجس طيب المصنف يضيف الى هذا الماء النجس الذي تغير لونه وطعمه وريحه يقول لا - 01:13:14

اذا صار الماء قليل وله ظابط في هذا القليل انه قرابة اقل ما ما كان اقل من مئتين وسبعين لتر تقريبا فيقول اذا كان هذا الماء بهذا القدر فانه ينجس بمجرد ملاقة النجاسة ولو لم يتغير - 01:13:34

والصحيح والله تعالى اعلم ان الماء لا ينجس الا بالتغير لان النجاسة شيء حسي مشاهد فلو كان عندك مثلاً مئة لتر من الماء عند المصنف تعتبر ماء قليل فلو نزل فيها قطرة بول يقول لا خلاص هذه نجسة - [01:13:57](#)

طيب ما غيرتها؟ يقول ولو انها ما غيرتها واضح والصحيح والله تعالى اعلم ان العبرة بالطهارة والنجاسة بالشئ الحسي المشاهد المعلوم بالنظر او بالذوق او بالشم هذا المعتبر. لماذا؟ لان النجاسة معنى - [01:14:12](#)

حسي ليست كالحديث شيء معنوي فاذا لم تحسها تراها او تشاهدها وكذا هذا معناه انه ليس نجس اذا كم فيه تقرير المصنف الى الان خالفنا فيه في احكام المئة قلنا تقريرين في تقريرين اتفقنا عليها وفي تقريرين - [01:14:34](#)

اختلفنا فيها التقرير الاول قلنا ايش الماء النجس هذا ما يجوز الوضوء ولا الغسل به اتفقنا على ذلك ما هو الماء النجس اتفقنا انه كل ما تغير لونه او طعمه ورائحته بنجاسة فهو نجس - [01:14:55](#)

المصنف يزيد عليها ايش يقول الذي يكون قليلاً ولاقى النجاسة لو لم يتغير نجس. نقول لا كل الماء قليل ولا كثير اذا تغير بالنجاسة فهو نجس اذا لم يتغير الجسم ما هو بنجس - [01:15:11](#)

طيب الماء غير النجس عند المصلي رحمه الله تعالى يقول في شيء يصح الوضوء به والغسل وفيه شيء ما يصح احنا نقول كل ما غير نجس كل ما لم يتغير لونه او طعمه او ريحه بنجاسة - [01:15:27](#)

كل ما غير نجس فانه يصح الوضوء به ولو اصاب به واضح هذا ولا لا يعني انا هضرب لكم مثال لو واحد يبغى يتوضأ من المسبح وفيه رائحة الكلور هل يصح الوضوء به ولا لا - [01:15:48](#)

يصح الوضوء به ما في مشكلة لا عند المصنف يقول لا ما ما يصح الوضوء وشو الماء الذي يصح الوضوء به عند المصنف يقول الماء الباقي على خلقته اللي ما خالطه لا - [01:16:08](#)

ولا شي ولا كلور ولا ولا استعمل لا يقول هذا كله ما يصح الوضوء ولا تغير باي شيء لكن الصحيح انا نقول ايش؟ كل ما ليس بنجس فانه يصح الوضوء والغسل به ان شاء الله تعالى - [01:16:23](#)

الماء الذي خالطه الصابون مثلاً بعض الماء يكون مخالط وصابون مثلاً فعند المصنف يقول لا هذا لا تتوضأ به ولا تغتسل به لكن الصحيح انا نقول ايش لا بأس بالوضوء والغسل به - [01:16:38](#)

اذا عندنا نقول كل ماء نجس فلا يجوز الوضوء والغسل به ما هو الماء النجس هو بالاتفاق ما تغير لونه او طعمه او ريحه بنجاسة طيب والمصنف يزيد على هذا ايش - [01:16:55](#)

الماء القليل الذي لاقي النجاسة واضح هذا طيب هذا انتهينا من قسم النجس جينا في قسم الطاهر الطاهر هل كل ماء طاهر يصح الوضوء به والغسل المصنف يقول لا بعضها نعم وبعضها لا قسمها - [01:17:16](#)

فقال الذي يصح الوضوء والغسل بهذا نسميه ظهور وهذا الذي لا يصح الوضوء الغسلي نسميه طاهر الصحيح ان كل ما ليس بنجس انه يصح الوضوء والغسل به. ما هو الدليل على هذا - [01:17:33](#)

قول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً واضح فلذلك اذا جاء ماء انسان قد اغتسل قد توطأ به جانا ماء انسان قد توطأ به - [01:17:45](#)

نقول تعال مثلاً لو جاءنا شخص وقال ما عندي الا هذا الماء اتوضأ به ولا اتيهم وش رايتكم اذا قلتوا من هذا الماء بحكم انه مستعمل سابقاً انه ما يصح الوضوء به معناه كأنك تقول له تم - [01:18:08](#)

صح ولا لا مع ان الله سبحانه وتعالى يقول فلم تجدوا ماء وهذا ماء واضح ولا لا يعني ما جاء في القرآن الكريم فلم تجدوا ماء انه ما استعمل لا - [01:18:31](#)

فلم تجدوا ماء فتيمموا فلذلك طيب الماء هذا اللي فيه شوية كلور انسان ما عنده الا هذا الماء تقول له تيمم ما حتقول له تيمم تقول استخدم الماء هذا ولا يجوز لك انك تيمم - [01:18:44](#)

بل يجب عليك استخدام هذا الماء لماذا؟ لان الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا اذا اهم شيء عندنا انه ماء وانه ليس

بنجس انهما وانه ليس طبعاً لو جانا واحد قال يا اخي ما حكم - [01:19:05](#)

الوضوء بالماء الذي خالطوا شاي نقول اذا كان خالطوا الشاي مخالطة خفيفة ولكن هو اسمه ماء فلا يجوز الوضوء به لكن اذا صار

شاهي طبختوا وصار شاي هذا ما اسمه ماء - [01:19:22](#)

هذا اسمه شاي واضح ولا لا لكن لو ان مثلاً واحد عنده سطل ماء ولا شيء وطاح فيه قطعة شاي كذا وطلعها ما في مشكلة تتوضأ به

مثل الكلور الخفيف او شيء من هذا ما في مشكلة - [01:19:39](#)

لكن لا طبخوه وصار شاهين يقول هذولا هم هذا اصلاً ما يجوز الوضوء بقولا واحدا اذا ما هو شرط الذي يتوضأ به او يغتسل به ان

يكون ماء وان يكون غير - [01:19:54](#)

نجس واضح ولا لا واذا عدم عدم الانسان هذا الماء فانه ينتقل الى التيمم واضحة ايها الاخوة الكرام؟ خلونا نقرأ باب المياه نعم لا بأس

اذا كان عليه مسمى الماء فلا بأس نعم - [01:20:13](#)

اكتبها اكتبها لنا نعم باب احكام المياه خلق الماء طهوراً يظهر من الاحداث والنجاسات. ولا تحصل الطهارة بماء غيره. فاذا بلغ المال

طبعاً فلا تحصل الطهارة بماء غيره المراد طهارة الوضوء والغسل - [01:20:36](#)

لا تحصل بغير الماء طهارة الوضوء والغسل والتيمم يحصل بالتراب طيب اما ازالة النجاسات والقاذورات وغيرها فهذه ايش هذي

كذلك سيأتينا ان شاء الله تعالى في اخر الباب. المصنف يقول انه ما تطهر الا بالماء - [01:20:57](#)

هذا موطن خلاف ثالث مع المصنف الصحيح انها تطهر بالماء وبالصابون وبالكلور وبالتايد وبالكلوركس وغيرها اي شيء يطهر ويجينا

الجلسة الحمد لله تزيلها ما يلزم فقط الماء فقط لازالة النجاسة - [01:21:21](#)

الان عندنا من المطهرات والمعقمات ما هو ابلغ من الماء في التطهير والتنظيف احياناً يكون عندك الثوب تغسله بالماء تغسله بالماء

عشر مرات ما ينظف لكن تغزله مرة واحدة بالصوابين هذي والمعقمات والمطهرات والكلورات هذي - [01:21:37](#)

يطمع صح ولا لا اذا المعقمات والمطهرات اللي موجودة اليوم ربما لا تفوق الماء في ماذا في التنظيف في التنظيف ولكن في الوضوء

والغسل لا يصح الا الماء ما يجوز للانسان يتوضأ - [01:21:55](#)

بالشاي ولا بالقهوة ولا لا يجزى الا الماء واضح ايها الاخوة الكرام؟ نعم فاذا بلغ الماء قلتين او كان جارياً لم ينجسه شيء الا ما غير لونه

او طعمه او ريحه - [01:22:20](#)

نعم. وما سوى ذلك ينجز بمخالطة النجاسة. طيب حنا نقول ما سوى ذلك ينجس بمقارنة نقول لا حتى ما سوى ذلك لا ينجس الا اذا

تغير لونه او طعم او ريحه بنجاسة. كل الماء لا ينجس الا اذا تغير لونه وطعمه رحيم. نعم - [01:22:40](#)

كلتان ما قارب مائة وثمانية اربطال بالدمشقي. يعني بعض الناس يقدرها بثلاث مئة لتر وبعضهم مئتين وسبعين لتر. يعني في هذه

الحدود تقريبا لكن حنا ما نحتاج اصلاً قلتين ولا اقل ولا اكثر - [01:22:59](#)

حنا نقول اي ماء لو هو لتر ولا الف لتر اذا تغير لونه او طعمه او ريح بنجاسة فهو نجس. اذا لم يتغير فليس بنجس نعم ان طبخ في

الماء ما ليس بطهور او خالطه فغلب على فغلب على اسماء او استعمل في رفع حدث سلب طهوريته. طبعاً - [01:23:11](#)

اذا غلب على اسمه خالطوا شيء فغلب على اسماء الشاي فصار شايل خلطه اللحم فصار مرقاً خالطه اللبن صار لبناً هذا ما هو

بماء هذا قطعاً ما يجوز الوضوء به - [01:23:34](#)

لانه في هذا الحال لو احد قال يجوز الوضوء معناه كانه يقول يجوز الوضوء باللبن والشاي ما عاد ما احد يقول يجوز الوضوء به

واضح ايها الاخوة الكرام طيب واذا شك في طهارة او استعمل - [01:23:47](#)

او استعمل في رفع حدث سلب طهوريته. يعني هذا يعني كما ذكرنا انه فيه اشكال. سواء استعمل او ما استعمل. حنا عندنا اهم شيء

هل يسمى ماء وليس بنجس بس هذي السؤالين - [01:23:59](#)

هل يسمى ماء وهله ليس يكفي اما انا نسأل اسئلة ثانية هل هو قد استعمل هل هو خلط بشيء؟ هل هو كذا؟ هل ما نسأل الاسئلة

الثانية هذي نعم واذا شك في طهارة الماء او غيره او نجاسته بنى على اليقين. وان خفي موضع النجاسة من الثوب او غيره غسل ما

به غسلها يعني مثلاً انسان قال في كم الثوب مثلاً فيه نجاسة نقول اغسل الكم القدر الذي تتيقن انك تطهر به هذا الكم. طيب وان اشتبه ماء طاهر بنجس ولم يجد غيرهما تيمم وتركهما - 01:24:37

الاصح والله تعالى ان الانسان يتحرى يتحرى الطاهر منهما ويتوأساً به وهذا حقيقة المسألة هذي ترد على كلام المصنف اكثر مما ترد على تقريرنا لان المصنف احياناً قد يحكم على بعض المياه بانها نجسة وان كان لا يتبين فيها النجاسة - 01:24:57

فلذلك من مشى على طريقة المصنف قد يشتبه عنده كثيراً الطهور بالنجس ليش لانه يقرر نجاسة بالمخالطة ولو لم يتغير فما عنده معيار مشاهد محسوس لا يقول حتى لو خالط النجاسة قبل يوم يومين - 01:25:16

طيب الان عنده ماء هنا وعنده ماء هنا وهذا خالط وهذا ما خالطه ماء يشتبه بعضها ببعض لكن على الطريقة التي قررناها وهي ان معيار النجاسة معيار محسوس مشاهد يقل الاشتباه هذا او يزول - 01:25:34

واضح ايها الاخوة الكرام؟ لا وان اشتبه طهور بطاهر تواساً من كل واحد منهما. اي نعم هنا اصلاً ما يعني ما في فرق اصلاً تطور والطاهر ما يول اي ما - 01:25:48

ليس بنجس فانه يصح الوضوء به. نعم وان اشتبه ثياب طاهرة بنجسة صلى في كل ثوب صلاة بعدد نجس. وزاد صلاة. يعني هذه طريقة المصنف رحمه الله تعالى يقول انه يصلي بعدد النجس. يعني لو مات الانسان - 01:26:04

عنده ثوبين او ثلاثة ثياب او اربعة ثياب اه مثلاً وفيها واحد او اثنين نجسة فيقول لابد انك تصلي لو انك تتيقن انه في واحد نجس معناه لازم تصلي صلاتين. وحدة بثوبين مختلفين - 01:26:21

ولو عندك ثوبين نجسة لابد انك تصلي ثلاث صلوات عشان تتيقن انك صليت في ثوب طاهر ثلاث صلوات بكل واحد الصحيح والله تعالى الانسان يتحرى يتحرى والانسان الله سبحانه وتعالى - 01:26:37

تعبداً سواء كان باليقين او بغلبة الظن فالانسان يتحرى ما هو الثوب؟ النجس ويبعده ويصلي في غيره نعم توصل نجاسة الكلب والخنزير سبعا. احدهن بالتراب. الكلب جاء فيه الحديث النبوي الشريف الذي جاء في رواه ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا ولغ الكلب فينا احدهم - 01:26:49

فليغسله سبعا الى هنا بالتراب بعض العلماء قالوا ان هذا لاجل النجاسة وبعض العلماء قال ان هذا لاجل آآ غير النجاسة اه يعني بعض المعاصرين يقول انه هذه بلوغ الكلب ان فيه ميكروبات معينة - 01:27:12

في ميكروبات معينة ما يزيلها ما يزيلها الماء المجرد وانما تحتاج الى التراب هذا بعض الاكتشافات الطبية الحديثة من صدقة هذه الاكتشافات او ما صدقت الانسان يجب عليه انه يغسل - 01:27:32

يغسل هذا الاناء سبعا يغسل هذا الاناء سبعا اولاهن بالتراب ثم بعد ذلك يستخدمه سواء كان يعني لاجل النجاسة ام لاجل الميكروبات ام لاجل غيره ذلك لاجل غير هذه الامر نعم - 01:27:44

الخنزير والله تعالى ما ورد في مثل هذا لذلك الصحيح من نجاسة الخنزير كغيرها من النجاسات يعني ما يجب فيها التسبيح وانما جلسة الخنزير كغيرها من النجاسات. نعم ويجزئ في سائر النجاسات ثلاث ملقيات. طيب المصنف يقول لابد من غسل النجاسة ثلاثة. الصحيح والله تعلم ان اقول - 01:27:58

يجب غسل النجاسة حتى تزول سألت من مرة الحمد لله من مرتين من ثلاث من خمس من سبع من عشر اهم شيء ان القدر هذا يزول واضح ولا لا يعني لو ان انسان مثلاً - 01:28:19

تقدر او اصاب وقع قطرة من مثلاً البول او شيء على الطاولة هذه خلاص وغسلها مرة الحمد لله او على الثوب مرة دارت الغسالة به مرة الحمد لله فهذا كافي - 01:28:33

نعم فان كانت على الارض فصبة واحدة تذهب بعينها. يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صبوا على بول الاعرابي ذنوباً من ماء ويجزئ في بول الغلام الذي لم يأكل الطعام النطح - 01:28:48

وكذلك المذي ويعفى عنه النضح ما هو النضح؟ احنا قد شرحنا اول المسح والغسل وشو النظح ايوه اللي هو الرش اي نعم اه جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قد حمل غلاما فبال عليه - [01:29:04](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم دعا بماء فنضحه نظح ثوبه ولم يغسله صلى الله عليه وسلم يعني ما دلكه؟ هذا الصبي لم يأكل الطعام وهذا دليل ان الصبي الذي لم يأكل الطعام - [01:29:28](#)

الذي لم يأكل الطعام نجاسته مخففة بينما اذا كان اكل الطعام فان نجاسته تكون اغلظ. نعم كذلك المذي المذي كذلك جاء فيه النظح وهذا والله تعالى لاجل مشقة التكرار لاجل هذا الانسان ينضح مثلا السروال الذي اصابه المذي - [01:29:45](#)

ويغسل ذكره نعم يعفى عن يسيره ويسير الدم. اي نعم وهذا من تيسير الشريعة اي نعم خلنا نوقف الباب وما تولد منه من القيح ونحوه وهو ما لا يفرش في النفس. اليسير هذا ضابط اليسير - [01:30:17](#)

ما لا يفحش في النفس. طيب اذا يعفى عن يسيري المذي ويسير الدم وبعض اهل العلم وهو الصحيح ان شاء الله تعالى يقول يعفى عن سيدنا النجاسات كلها وهو ما لا يفحش - [01:30:34](#)

ما لا يفحش في النفس نعم ومنى الادمي وبول ما يؤكل لحمه طاهر. منى الادمي طاهر وان كان موجب للغسل لكن هو في المنى نفسه اذا اصاب السروال او الثوب هذا - [01:30:48](#)

هذا يعد طاهرا بمعنى ان الانسان يفرق بيده ويصلي ما يحتاج انه يغسله غسلا او غير ذلك لا طيب المذي بالذال هل هو طاهر ولا نجس نجس نجاسة مخففة ينضح نظحا - [01:31:06](#)

طيب والبول او دم الحيض هذا لا يغسل غسلا يغسل غسلا ما يؤكل لحمه مثل ايش مثل الابل مثل الغنم فهذه بولها وروثها طاهر بولها وروثها طاهر فلو ان اصاب - [01:31:23](#)

بدن الانسان نقول لا بأس ان شاء الله تعالى ما في اشكال لو ان انسان صلى في مراتبها مثلا الانسان في مراتب الغنم كنسها كذا وصلى فيها نقول لا بأس - [01:31:43](#)

لماذا؟ لان بولا وروث ما يؤكل لحمه طاهر طيب آآ باب الانية ان شاء الله تعالى نكمله بعد الاستراحة اليسيرة سوف نأخذ الاستراحة لمدة ربع ساعة نكمل ان شاء الله تعالى بعدها باب الانية وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. الاخوة اللي كان عندهم سؤال لا بد ان يأتوا لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما - [01:32:01](#)

ينفعنا وينفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا اللهم يا مفهم سليمان فهما نلخص ما ذكرناه باب احكام المياه ان الماء الذي يتوضأ ويغتسل به اول شيء - [01:32:23](#)

الماء اذا تغير بنجاسة فهو نجس والمصنف رحمه الله تعالى يزيد على ما تغير بنجاسة يقول ما خالط النجاسة وهو يسير فانه نجس ونحن قد ذكرنا له انه ما خالط النجاسة وهو يسير - [01:32:42](#)

ان كان قد تغير بها هو نجس مثل ما ذكرناه وان كان ما تغير بها فليس بل يجوز اذا هذا النقطة الاولى وهو تعريف النجس او ظابط النجس طيب غير النجس هو الماء الطاهر - [01:33:01](#)

عند المصنف رحمه الله تعالى بعض انواع الطاهر لا تجزئ في الوضوء والغسل وهي طبعا هذا كله تحت اقسام المياه ما ليس بماء كالشاي والمرق وغيره هذا لا يتوضأ بها قولا واحدا - [01:33:20](#)

لكن احنا نتحدث عن ما يصدق عليه اسم الماء لكن في تغييرات طفيفة فهذا ان كان قد تغير بنجاسة فهو نجس. طيب ان لم ان لم تخالطه نجاسة او يتغير بالنجاسة - [01:33:40](#)

فهذا طاهر. المصنف رحمه الله تعالى يقول الطاهر بعضه يجزئ في الوضوء والغسل وبعضه لا هذا يسميه ظهور وهذا يسميه طاهر طيب ما هي الاشياء التي لا تجزئ في الوضوء والغسل؟ قال مثلا الماء المستعمل في رفع حدث - [01:33:59](#)

او الماء الذي تغير بشيء طاهر كالكلور والصابون او شيء من هذا او او نقط فيه قطرات مثلا من الورد او غيره فعند المصنف ان هذي ما تجزئ في الوضوء والصحيح انها تجزئ - [01:34:14](#)

إذا هذي النقطة الثانية النقطة الثالثة في التطهير المصنف رحمه الله تعالى يشترط في غسل أي نجاسة أن تغسل ثلاث غسلات منقية قلنا الصحيح أنه أي نجاسة تزال بثلاث أو بمرة أو بمرتين أو أربع أو خمس العدد غير معتبر - [01:34:28](#)

الأمر الرابع المصنف قال أن النجاسات لا تزول إلا بالماء فقط وقلنا أن النجاسة تزول بالماء وبغيره أي مزيل كان سواء كان كلوركس ولا صابون ولا غيره أي شيء مزيل للنجاسة - [01:34:55](#)

فهو مجزئ أن شاء الله تعالى في إزالة النجاسة لأن إزالة النجاسة ليست من الأمور التعبدية طب أنا سوف أضرب لكم مثلا الآن فقط مثل تطبيقي معاصر لو إنسان أصاب ثوبه نجاسة - [01:35:14](#)

فوضع هذا الثوب في غسالة الملابس ولف الغسالة هذي كم لفة وغسلت الثوب وخرج منها ما شا الله نظيف لأنه غسلها بالصابون والكلوركس والموية وأخذت لفة وبعدين غسلها أو لفتين ثم غسلها بعد ذلك بالماء الصافي - [01:35:38](#)

التي أذهبت أثر الصابون والكلوركس وغيره ثم خرج هذا الثوب وش رأيكم على طريقة المصنف وعلى الراجح الذي رجحناه من يجيبنا ها أحمد وسلم على طريقة المصنف أول شيء ها - [01:36:04](#)

أيوه على طريقة المصنف يقول فيه مشكلة هنا وش المشكلة أول شيء ها لا مو بني ما يشترط النية المصنفة إلا بالماء الطهور أحسنت وهذا الماء خالطه صابون وغيره فليس بطهور - [01:36:29](#)

وش الأشكال الثاني ها أنه أي نعم الغسالة لابد أنها تغسل ثلاث مرات طيب وش الأشكال الثالث ها الأشكال الثالث والأهم عند المصلي سبحانه وتعالى أن هذا الثوب أصلا أول ما يدخل في الغسالة - [01:36:47](#)

يقول أن الماء هذا تنجس أصلا لأنه قليل ف وصادف نجاسة لأنه وش هو الكثير عنده؟ اللي يزيد على ثلاث مئة لتر الغسالة فيها سبعة لتر بس موية فيقول أن الماء تنجس فالمشكلة حقيقة - [01:37:05](#)

لا تقف عند هذا القدر. المشكلة أن الثياب كلها الثانية الباقية كلها تنجست لأنها وقعت في ماء نجس فهمتم ولا لا ليش لأنه قال أن النجاسة الماء النجس هو ما خالط النجس ولو كان يسيرا - [01:37:25](#)

والصحيح والله تعالى أعلم أنه هذا الماء ليس بنجس وأن هذا الثوب قد طهر سواء بمرة ولا مرتين ولا ثلاثة وأنه يطهر الماء والصابون والكلكس وغيره واضح الفرق بين هذين الرأيين - [01:37:40](#)

إذا الماء النجس في حده في نوع من التوسع عند المصنف يزيد في الماء النجس الماء الطهور الذي يطهر المصنف عنده نوع تطييق يقول ليس كل ماء طاهر يطهر أو يتوضأ به أو يغتسل به وإنما بعض أنواع الماء - [01:37:57](#)

طيب إزالة النجاسة عند المصنف رحمه الله تعالى يشترط عنده نوع تطييق يقول لازم ثلاث مرات طيب المزيلات للنجاسة المصنف عنده كذلك نوع تضيق يقول أنه لابد أن تكون بالماء - [01:38:21](#)

لابد أن تكون بالماء الطهور والصحيح أنه الماء الطهور أو غيره كلها أن شاء الله تعالى لا أشكال فيها. إذا هذه أربعة مواطن أو أربعة موقوفات مهمة في باب المياه - [01:38:39](#)

ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها ويأتي بالفروق بين المذهب وبين يعني ما ذكرته اللي ذكرته هذا غالبا هو رأي الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى وهو المفتي به ما يفتي به - [01:38:53](#)

طائفة من العلماء المعاصرين نعم باب الأنية بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى الأنية لا يجوز استعمال البية الذهب والفضة في طهارة ولا غيرها - [01:39:07](#)

لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في أنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وحكم المضرب بهما حكمهما إلا أن تكون الضبة يسيرة من الفتنة. طب المظرب يعني الأناء - [01:39:26](#)

ليس ذهب ولا وإنما إلى نحاس مثلا ولكن فيه مثلا تزيينات أو أنواع من مثلا الشطوب التي لحمت أو شيء من هذا بذهب أو فضة أنية الذهب والفضة يعني أن تكون ذهب وفضة - [01:39:42](#)

هي مادة الأنية أو أن تكون من غيرهما ولكن الذهب والفضة المستخدمة يعني الحاق لهما أو تطييب لهما الآن يوشوا المراد بالأنية

معناه الصحون الملاءق القدور والكاسات كل هذي انية. نعم - [01:40:00](#)

ويجوز استعمال سائر الانية الطاهرة واتخاذها. طيب هذي نعم اكمل استعمال واستعمال اواني اهل الكتاب وثيابهم ما لم تعلم

نجاستها نعم طوفوا الميتة وشعرها طاهر وكل جلد ميتة دبغ او لم يدبغ فهو نجس - [01:40:17](#)

كذلك عظامها وكل ميتة نجسة الا الادمي. طيب قبل ذلك الانية الاصل في الاواني انها طاهرة اواني البلاستيك القدور النحاس الميلاامين او غيرها هذي كلها طاهرة هذا الاصل فيها سابقا قبل البلاستيك والنحاس والميلاامين وهذي الاشياء انتشرت طبعا اكثر شي

الان منتشرين يمكن الاواني البلاستيكية وغيرها - [01:40:41](#)

قبلها الناس كانوا يتخذون اوانيتهم من ايش ها من الفخار او النحاس او الحديد او او الجلود او الجلود كانت تستخدم مثلا لحفظ الماء

مثلا بعض الروايات الراوية الماء وغيرها - [01:41:01](#)

فلذلك المصنف يحتاج ان يذكر هنا احكام الجلود ليش انه كانت تستخدم بعض الاواني من الجلود الان ما عاد احد يستخدم اواني

الجلود هذي تستخدم الجلود اليوم غالبا غالبا للزينة - [01:41:23](#)

لللبسة للاحذية للساعات او غيرها تستخدم للجلوط استخدامها في الانية قليل لذلك يمكن احكام الجلود يمكن بعضكم يستغرب

يقول ليش وضعت في باب الانية آآ المصنف رحمة الله عليه يقول ان جلد الميتة - [01:41:39](#)

نجس معنى ذلك انه ما يستخدم عنده كآنية الا جلود المذكى لازم انها تكون ذكيت فاذا ذكيت يستخدم جلدها يدبغ فتستخدم

والظاهر الله تعالى ان جلد المذكى كجلد الميتة اذا دبغ فانه يطهر - [01:41:58](#)

ويستخدم وقد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما رآهم يجرون الميتة قال هلا انتفعتم بايهاها يعني بجلدها

بحيث انه ينتفع به يدبغ وينتفع به هذا الجلود - [01:42:22](#)

الانية الثانية التي فيها اشكال انية الذهب والفضة وهذه محرمة وجاء فيها الحديث الصحيح لا تشربوا فينا الذهب والفضة لا تشربوا

ولا تأكلوا في صحافها فانها له في الدنيا ولكم في الآخرة - [01:42:38](#)

وهذا لا اشكال فيها والحديث في الصحيحين بل جاء في حديث ام سلمة في الصحيح الذي يشرب فيه من الفضة انما يجرجر في

بطنه نار جهنم والعياذ بالله الا انه قد ورد منه هذه الانية استثناء يسير - [01:42:54](#)

اذا كان الاناء مضطبا بفضة يسيرة لحاجة ان يكون قد انكسر او شيء من هذا تم لحامه بالفضة فهذا ان شاء الله تعالى ما في بأس

وبعض اهل العلم يزيد على هذا يقول بشرطي كذلك - [01:43:09](#)

او يكره ان يشرب او ان يأكل من ناحية الفضة بحيث لا يلامسها وهذا حسن يعني لا بأس به طيب هذا النوع الثاني الذي فيه اشكال

النوع الاول الجلود النوع الثاني - [01:43:27](#)

المطرب او الفضة ان يتداول الفضة. النوع الثالث من الانية التي فيه اشكال ايش اواني اهل الكتاب او الكفار او غيرهم فالمصنف رحمه

الله تعالى يقول ان اواني اهل الكتاب او انية اهل الكفار انه يجوز - [01:43:42](#)

استعمالها قال ويجوز استعمال اواني اهل الكتاب وثيابهم ما لم تعلم نجاستها فاذا علمنا نجاستها فحين اذ لا يجوز لا يجوز استعمالها

اما اذا لم نعلم نجاستها فان حكمها حكم غيرها من الاواني - [01:43:58](#)

طيب غير هذي الثلاث من الاواني ايش انية مباحة اذا الاصل في الان يا انها مباحة الا هذي الثلاثة يحتاج انه ايش يعني نبحتها او

فيها ما نقول انها حرام نقول فيها اشكال - [01:44:17](#)

الذهب والفضة حرام انية اهل الكتاب قلنا او الكفار او غيرهم الاصل انها مباحة ما لم تعلم نجاستها يعني كأنها تعامل معاملة انية

المسلمين. طيب النوع الثالث انية الجلود المصنفة رحمة الله تعالى يقول لازم يكون جلد مذكى جلد الميتة - [01:44:32](#)

لا يستخدم سواء دبر ولا ما دبر. والصحيح والله تعلم ان جلد الميتة كجلد المذكر اذا دبغ انه يطهر لماذا؟ لان اعتبار النجاسة والطهارة

ما له علاقة بحل وحرمة الاكل - [01:44:53](#)

النجاسة والطهارة شيء حسي له اعتبار بالاشياء المحسوسة المشاهدة سواء هذي حرم اكلها ولا ابيحك لها ما لها علاقة بجلدها هل هو

طاهر ولا نجس فهذا له علاقة بالدماغ وعدم الدماغ. نعم - [01:45:08](#)

طبيب انتقل المصنف بعد هذه يعني كأنه استطرد وش قال؟ وكل جلد ميتة فهو نجس كل جلد وكل جلد بعد ذلك انتقل استطرادا الى العظام الميتة والى اخره والاشياء النجسة والاشياء الطاهرة هذا استطرد - [01:45:25](#)
يعني لو انه جعل لها باب مستقل باب النجاسة ولا باب الميتة ولا نعم اكمل وكذلك كذلك عظامها وكل ميتة نجسة كل ميتة ندمة يعني هذا المصنف يرى ان عظام الميتة نجسة - [01:45:43](#)

والصحيح والله تعالى ان العظام كلها ليست نجسة. العظام يابسة ما يدخلها نجاسة ولا ما يدخلها النجاسة. هي طاهر العظام كررنا مرارا النجاسة والطهارة امر محسوس مشاهد فالعظام يابسة ما تدخلها - [01:46:00](#)
النجاسة تدخل على الاشياء الرطبة الرطوبة اللي فيها رطوبة مثل عفن الميتة فلذلك والله ان عظام الميتة كذلك تعد يعد طاهرة طبيب كل ميتة نجسة الا الأدمي. طبيب حيوان الماء الذي لا يعيش الا فيه. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماءه والحل ميتته. يعني واضح عند المصلي انه ربط بين - [01:46:18](#)

حل الاكل وحرمة وبين وبين النجاسة. مختلفان قد يكون الشيء ظاهرا ولا يحل اكله واضح قد يكون الشيء طاهرا ولا يحل ولا يحل اكله. نعم وما لا نفس له سائلة اذا لم يكن متولدا من النجاسات. طبيب هذه الاشياء الطاهرة عند المصنف الميتات الطاهرة الادمي وحيوان الماء الذي لا يعيش الا فيه كالسمك مثلا - [01:46:46](#)
وما لا نفس له سائلة ما لا نفس يعني ما ليس له لا يسيل منها الدم مثلا مثل البعوض ولا الذباب ولا نعم باب قضاء الحاجة طبيب وش مناسبة باب قضاء الحاجة هنا - [01:47:14](#)

ها نعم ها وش علاقته باب قضاء الحاجة ها انه نوع من انواع التطهر من النجاسات التنظف من القذر نعم احب لمن اراد دخول الخلايا ان يقول بسم الله اعوذ بالله من الخبث من الخبث والخبائث - [01:47:30](#)
ومن الرجز النجس الشيطان الرجيم اه طبيب اذا خرج قال غفرانك اسمح لي بس ثواني اه كان اه موجود اخونا سعد احد من الاخوة هنا الادارة سعد موجود سمر؟ ها - [01:48:00](#)

طيبة فيها لو تقربنا الله يحفظك السبورة الكبيرة هذي اي هات لنا هنا يلا اكمل بسم الله باب قضاء الحاجة نعم نعم واذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني. طبيب هذه مستحبات - [01:48:20](#)
ذكر المصنف عدد من المستحبات في قضاء الحاجة وهذي من الاداب يعني التي آآ يحسن بالمسلم وبطالب العلم ان يتأدب بها في قضائه لحاجته. نعم اخونا عبد الله نبغى السبورة الله يحفظك الكبيرة هذي - [01:48:46](#)
ها ايوه طبيب اي نعم ويقدم رجله اليسرى في الدخول واليمنى في الخروج ولا يدخله بشيء فيه اسم الله تعالى الا من حاجة ويعتمد في جلوسه على رجله طبيب لاحظ - [01:49:05](#)

تقديم اليسرى في الدخول لقضاء الحاجة واليمنى دائما تقدم في لا هات السبورة الكبيرة ها ما تجهزها لنا الان جهز لنا اذا كان يسير تجهيزها طبيب واليمنى دائما تقدم في المكارم - [01:49:22](#)

مثلا مثل وضوء الانسان يبدأ بما يمنع دخول المسجد الانسان يدخل باليمين نعم وان كان ولا يدخلوا بشيء فيه ذكر الله تعالى الا من حاجة. الانسان لا يدخل الخلاء بشيء فيه ذكر الله سبحانه وتعالى - [01:49:45](#)
كان يكون مثلا في جيبه مصحف او شيء من هذا لا آآ بعض الناس ربما سأل عن الجوال الجوال غير المصحف ولو كان الجوال فيه مصحف بس اهم شي لا تكون شاشة المصحف ايش - [01:50:01](#)

مفتوحة في شاشة الجوال اذا صارت شاشة المصحف مفتوحة في شاشة الجوال ويقرأ الانسان هذه الشاشة هذه لا لا يدخل بها الخلاء لكن يطفئ او يقفل شاشة المصحف ولا مانع نعم - [01:50:13](#)
و ويعتمد في جلوسه على رجله اليسرى يعني سواء اعتمد على اليسرى ولا على اليمنى ما تفرق الانسان كل انسان يدخل الخلاء ويقضي حاجته بماء بما هو الايسر له وبما يريحه. نعم - [01:50:29](#)

وان كان في الفضاء ابعد والستر. لانه هذا اقرب للحياء لو قال انسان يعني نعم اه مثلا لو حتى لو الستر بشيء ان كونه يبعد في قضاء الحاجة هذا يعني يعتبر ويش؟ يعتبر من الحياء والمكارم نعم - [01:50:44](#)

وارتاد موضعا رخوا ولا يبول في موضع الرخوة هذا واضح الإنسان لا يعني ما يبول مثلا في صخر ولا شيء بحيث انه ما يبول في صخر مثلا او شي عشان لا يرتد عليه - [01:51:02](#)

رشاش البول او شيء ولا يبول في ثقب ولا شق. اي نعم وهذا لانه قد يخرج عليه مثلا هوام ولا شي نعم ولا طريق ولا ظل نافع حتى لا يؤذي - [01:51:14](#)

لا يؤذي الناس نعم ولا تحت شجرة مثمرة. وهذا ظاهر حتى لا يؤذي الناس. نعم ولا يستقبل شمسا ولا قمرا. يعني لا هذا ما في مانع يعني ما يوجد عليها دليل هذا - [01:51:28](#)

سواء استقبل الشمس او القمر بالعكس في الحديث حديث ابي ايوب قال لكن سرقوا وغربوا لكن الانسان المنهي عنه ان يستقبل ايش هيا نستقبل القبلة اما الشمس والقمر هذي ما تأثر - [01:51:42](#)

ها ايه طيب اكلناه ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها نعم هذا حديث ابي ويجوز ذلك في البنين فاذا انقطع البول مسح واطح هذا انه يجوز ذلك في البنين - [01:51:55](#)

يعني بعض العلماء ومنهم ابو ايوب رضي الله تعالى عنه انه كان حتى في البنين يتحرز من استقبال القبلة وهذا حسن لكن ما نقول انه واجب فالبنين مثلا مثل الحمامات اللي مبنية اليوم - [01:52:26](#)

الحمامات المبنية اليوم هل يشترط ان يكون المرحاض اللي فيها مثلا على غير القبلة نقول مهو بواجب هذا لكن هذا حسن لذلك وهذا رأي ابي ايوب رضي الله عنه كان ينحرف عنها حتى في البنين - [01:52:40](#)

لكن مثل ابن عمر رضي الله تعالى عنه وغيره لا كانوا يرون اختصاص هذا بس النهي عن استقبال القبلة واستدباره كانوا يرون الاختصاص هذا آا ان هذا يختص فقط بالفضاء - [01:52:52](#)

واما في البنين فلا حرج اي نعم اذا انقطع البول مسح من اصل ذكره الى رأسه ثم ينثره ثلاثا ولا يمس ذكره بيمينه. يعني المراد المصنف رحمه الله تعالى يريد انه يعني - [01:53:03](#)

اه مبالغة في التطهر مبالغة في التطهر حتى الانسان لا يخرج من الخلاء او الحمام ويرجع اليه مرة ثانية فالانسان يعني هذه امور اه هذي امور من العادات هناك بعض الامور الشرعية مثل ايش الشرعية - [01:53:18](#)

مثل الانسان يدخل الى الخلاء بيساره ويخرج بيمينه ويقول عند الدخول ايش ها يقول الحمد لله الذي اتبعني الاذى وعافاني ويقول غفرانك ويقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذه ادعية شرعية - [01:53:35](#)

طيب وهناك اشياء عادية يعني كل شخص اه يعني وطريقته مثلا والله يعتمد على يساره او على يمينه او اه كيف يعني يتخلص من تمام البول او الغائط او غير ذلك هذه اشياء من الامور العادية التي - [01:53:57](#)

يختلف فيها كل انسان وطريقته وطبيعته وبطنه وحاله طيب وهناك امور من بين هذا وهذا اللي هي من المكارم والاخلاق والحياء مثل ايش الانسان يكون ابعد يعني في استاره ولا يكون - [01:54:19](#)

في خلاء قريبة من الناس وكل ما ذهب في الفضاء ابعد. لا شك ان هذا اتم في الحياة واكمل. نعم اكل ثم يستجمر وترا قال ولا يمس ذكره بيمينه نعم. اليمين قلنا انها محل التكريم - [01:54:39](#)

اليمين محل التكريم نعم لا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بها ثم يستجمر وترا ثم يستنجي بالماء والاستجمار وترا مستحب الاستجمار وترا مستحب والاستنجاء بالماء لا شك انه اكمل واتم في الطهارة نعم - [01:54:54](#)

ثم يستنجي بالماء فان اقتصر على الاستجمام اجزائه وانما يجزئ الاستجمار اذا لم تتعدى النجاسة موضع الحاجة نعم ولا يجزئ اقل من ثلاث مسحات منقية. ويجوز اي نعم هذا يعني الظاهر الله تعالى يقول هذا مستحب. الثلاثة المسحات - [01:55:11](#)

لكن جاء في حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم لاستنجى بحجرين والقي الثالثة وقال هذا ريكس في بعض الزيادات

الشاذة انه قال اثنتي بغيرها لكن زيادة عن الدار القطن لكنه ضعيف - [01:55:30](#)

فلذلك النجاسة تزول باي مزيل لها لكن الانسان كونه اذا استجمر بثلاث لا شك انه هذا ابغ في الانقاء واطيب وافضل. نعم ويجوز

الاستجمار بكل طاهر يلقي المحل الا الروث والعظام وماله حرمة والله اعلم. اي نعم - [01:55:44](#)

جاء حتى في الروث والعظام انها طعام الجن هنا وماله حرمة قالوا حرمة لا شك مثل الاوراق التي فيها قسم الله او شيء من هذا فهذه

لا شك انه لا يجوز - [01:56:03](#)

ان الانسان يستنجي بهنا طيب الان طيب الان بهذا انتهينا من الطهارة اللي هي طهارة الوضوء والغسل والتيمم وهي مهارة رفع

الحدث وهي التي يقصد بها تطهير الباطن وانتهينا من - [01:56:18](#)

اللي هي الطهارة ايش الحسية التي يقصد بها ازالة النجاسة وتنظيف وتنظيف القذر وتنظيف القذر وهي الطهارة الحسية وذكرنا احكامها. طيب الان رجعنا الى باب الوضوء وهذا باب الوضوء قد اخذناه. فين وصلناه اخر شي؟ باب الحيض يا شيخ. باب الحيض يلا

هات باب الحيض - [01:56:59](#)

باب الحيض وبمنع عشرة اشياء الحيض يمنع المرأة المسلمة من عشرة اشياء الحيض اذا اصاب المرأة يمنع المرأة المسلمة من عشرة

اشياء طبعا من موجبات الغسل الحيض والحيض يمنع من المرأة - [01:57:24](#)

كما سيأتينا من عشرة اشياء منها الصلاة فلذلك تكلم المصنف رحمه الله تعالى في هذا الموطن في كتاب الطهارة ليبين المسائل

المتعلقة به نعم ما هي المسائل عموما الفقهاء لماذا يتحدثون عن الحيض - [01:57:52](#)

او ما هي موضوعات باب الحيض عند الفقهاء ها ايوا موضوعات موضوعات الحيض بس عشان تفهمون المسائل اللي تحدث عنها

المصنف موضوعات الحيض موضوعين الاول تمييز الدم ما هو حيض وما ليس بحيض - [01:58:10](#)

يعني تمييز الحيض والنفاس والاستحاضة يعني تمييز الحيض عن غيره. هذا الجانب الاول وفيه حديث المصنف ومسائل وابواب

وكلام طيب الجانب الثاني وهو اذا تميز الحيض عن غيره سوف يذكر احكام - [01:58:35](#)

الشرعية المترتبة على الحيض والاحكام الشرعية المترتبة على النفاس الاحكام الشرعية المترتبة على الاستحاضة مثلا واضح ولا لا اذا

عندنا جانبين الجانب الاول تمييز الحيض عن النفاس عن الاستحاضة عن - [01:58:54](#)

دم العرق واضح؟ هذا الجانب الاول وسيتكلم المصنف بعض المسائل محاولة تمييزية الجانب الثاني طيب اذا ميزت المرأة قالت هذا

حيض اذا يمنعها من عشرة اشياء طيب قلنا هذا عرق اذا يمنعها من كذا وكذا وكذا ويجب عليها كذا وكذا وكذا - [01:59:17](#)

واضح ولا لا اذا هذي الجانبين الحيض والنفاس دم يخرج من المرأة فطره الله سبحانه وتعالى بدنفا على خروجه وهو نوع من اه كانه

غشاء في الرحم يتهاث هذا الغشاء - [01:59:39](#)

ويخرج اه في صورة او شكل هذا الدم اه يخرج المرأة بشكل دوري مما نبه عليه ان الحيض والنفاس دم واحد يعني هو غشاء واحد

طبيعته واحدة هو دم واحد - [01:59:57](#)

هو دم يعني ليس ليسا مختلفين الحيض والنفاس يعتبران دما واحدا ذكرنا انه هو غشاء في الرحم هذا الغشاء يتكون في الرحم مثلا

على مدى فترة طهر المرأة مثلا عشرين يوم - [02:00:20](#)

اثنين وعشرين يوم ثلاثة وعشرين يوم ثم يبدأ في التحات والتهاث مدى ستة ايام سبعة ايام اقل من ذلك او اكثر. ثم بعد ذلك يبدأ في

التشكل مرة اخرى طيب في فترة حمل المرأة غالبا المرأة لا تحيض في الحمل - [02:00:38](#)

يتزايد تكون هذا الغشاء في رحمها لماذا والله تعالى منه من باب حفظ الجنين الاحاطة به وغذائه فيتكون هذا الغشاء يزداد فترة

تسعة اشهر ثم بعد ذلك بعد الولادة يتحات هذا الغشاء - [02:00:53](#)

على مدى اربعين يوم فالشاهد ان دم الحيض والنفاس من حيث الطبيعة الطبية وما دام واحد طيب في شيء عند الفقهاء يسمونه دم

الاستحاضة دم الاستحاضة النساء اليوم او الطب المعاصر اليوم يسمونه نزييف - [02:01:13](#)

المرأة تقول نزييف وش معنى نزييف معناها ليس دم حيض وانما دم عرق. وش معنى دم عرق؟ اذا قال الفقهاء دم استحاضة او

الطبيبة تقول ان هذا نزيف العرق وشو دم العرق؟ شفتوا العرق هذا اللي في يدك - [02:01:36](#)

اذا قطعت العرق هذا الدم اسمه دم عرق واضح اذا جرح الانسان في يده ولا في رجله ولا هذا دم عرق من العروق لكن الذي

يحصل احيانا في رحم المرأة - [02:01:55](#)

انه يخرج هذا الدم فتشبه المرأة يصير عنده الان فيه دم عرق او نزيف ويخرج من نفس مخرج الحيض ما دام الحيض فاحكام دم

الجرح او العرق او النزيف هذي غير احكام دم - [02:02:12](#)

الحيض والنفاس واضح هذا فاذا اه ما الذي يحصل الاشكال فيه عند المرأة انه احيانا تلاحظ دما يخرج في غير وقت عاداتها الشهرية

ودورتها الشهرية فهذا معناه قد يكون هذه العادة تغيرت - [02:02:37](#)

او اضطربت وقد يكون هذا دم عرق يكون بسبب جرح في الرحم او تعب او ارهاق او شيء فيخرج من النزيف هذا واضحة ايها الاخوة

الكرام؟ والاخوات الكريمات فالان يحصل الاشتباه - [02:03:01](#)

وخصوصا الذي يزيد الاشكال انه في هذه الازمنة الان المعاصرة مع كثرة الاغذية المعلبة المواد الكيماوية هذي والمواد الحافظة وكذا

يعني زاد عند بعض النساء اضطراب الدورة بخلاف مثلا السابق ربما يكون هذا من - [02:03:18](#)

اقل لكن يزداد وسبحان الله في على مر العصور يعني اثبت عدد من الدراسات الطبية وغيرها ان حيض المرأة من حيث سن المرأة

ومن حيث مدة الحيض يتفاوت بحسب حرارة البلدان وبرودتها - [02:03:42](#)

وبحسب الاطعمة وبحسب آآ تفاوت القارات والاعمار والاسنان ربما كان الناس سابقا مثلا تحيض مثلا فتاة فيه مثلا في غالبا في بلد

من البلدان في سن يدور حول الثاني عشر وهذا البلد حول الثالث عشر وهكذا - [02:04:03](#)

فربما بكر ربما تأخر فيختلف كل بلد فيه وكل عرق وكل اه قوم بحسب اه طبيعتهم اذا عندنا في باب الحيض جانبان. الجانب الاول

تميز دم الحيض والنفاس عن دم العرق - [02:04:25](#)

او النزيف واضح اذا هذا الجانب الاول مبدئيا الذي ننبه عليه وهو ان دم الحيض والنفاس يمنع كما ذكر المصنف هذه الاشياء طيب دم

العرق او دم النزيف او الذي يسميه الفقهاء دم الاستحاضة - [02:04:50](#)

الاستحاض مو معناها حيض الاستحاضة معناها نزيف او عرق فهذا هل يمنع المرأة من الصوم او الصلاة؟ لا هذا جرح مثل جرح

الانسان في يده ما يمنع الصوم ولا الصلاة - [02:05:11](#)

بس اللهم انه هذا اه الجرح قدر ان يكون بالرحم او هذا العرق قدر ان ينفجر او يخرج في الرحم بس ومثل جرح الانسان في صلاته

في يده ولا في - [02:05:27](#)

يعني قدمي او غير ذلك هذا ما يؤثر في الصلاة وفي الصوم ها سيأتينا ان شاء الله تعالى حديث المصلى طيب الان عندنا حفظكم الله

اذا المسألة الاولى تميز الحيض والاستحاض والمسألة الثانية المصنف رحمه الله تعالى بدأ - [02:05:40](#)

بالمسألة الثانية وهي الاحكام المترتبة طيب في قضية اختتم بها قبل ان نقرأ في كلام المصنف تميز الحيض والنفاس عن غيرها من

الدماء ركزوا معنا الحيض والنفاس قلنا دم واحد - [02:05:58](#)

تميز هذا الدم عن غيره من الدماء من الاخبار فيه الاخبار فيه النساء لان مرد هذه المسألة مرد مرد ايش طبي وعادي للعادة والعرف

فلذلك كان بعض السلف رحمه الله تعالى - [02:06:17](#)

اذا سئل عن هذي قال والله هذي حيظ ولا استحاض خلاص يقول ايش؟ النساء اعلم بذلك مثل ابن سيرين يعني كونها تسأل تقول

والله هل هذا الدم هل هو حيض - [02:06:44](#)

ولا ليس بحيض لو سألت الطبيبة وبينت لها اوصاف الدم او اخذت معها مثلا اه سيم القطن وارثها الدم او شيء من هذا يمكن الطبيبة

تفتيها وتبين لها تقول لها لا هذا حيض وهذا ليس بحيض - [02:06:57](#)

ما دام نزل عليك كذا وش اكلتي وش شربتني وش صار لك وش تحركتي وش كذا فتقول له لا هذا حيظ هذي الدورة جت هذي لا ما

جات الدورة لا هذا بس عرق نزيف - [02:07:20](#)

طيب ما هو الشيء الذي تمنع منه المرأة حال الحيض او الذي يجب عليها في حال العرق او النزيف هذا من اللي يفتي فيه الشرع هذا يفتي فيه ما هو بالنساء يفتون فيه - [02:07:29](#)

ولا الطبية اللي تفتي فيه تقول لا خلاص هذا ما دام هذا نزيف وشكلك تعبانة خلاص لا تصلي. لا مو بكيفي هذا مهو بكيف الطبية هذا مرده الى الشرع اذا يجب ان ننتبه لهذين الجانبين - [02:07:45](#)

المصنف رحمه الله تعالى تكلم في هذا الباب بجوانب من هذا ومن هذا بجوانب شرعية احكام شرعية متعلقة بالحيض والنفاس والاستحاضة وتكلم عن احكام تمييزية ديال الحيض والنفاس فنحن نقول - [02:08:01](#)

الظاهر والله تعالى اعلم ان الحدود التي وضعها المصنف لتحديد الحيض والنفاس عن غيره الظاهر والله تعلم انها لا تقبل في التحديد لو لم تأتي الشريعة بقول انه والله الحيض اقله كذا ولا اكثره كذا ولا سنه كذا ولا يمكن كذا لا - [02:08:26](#)

وانما هذه نحن نقول بدل بدل قول المصنف ان هذي حدود للحيض اننا نقول هذه ايش هذه مؤشرات تقريبية للمرأة اذا بدل ان نقول ان هذه حدود للحيض نقول ان هذه مؤشرات تقريبية. ليش - [02:08:47](#)

لان الشريعة ما جاءت فقالت مثلا ان الحيض سيأتينا في كلام المصنف رحمه الله تعالى اقل سن في كذا واكثره كذا واغلب الطهر كذا ما جات الشريعة قالت كذا وانما هذه مؤشرات تقريبية - [02:09:05](#)

واضح ولا لا؟ لتمييز الحيض عن غيره طيب ما هي المؤشرات التقريبية التي تميز بها المرأة الحيض عن غيره نقول هناك عدد من المؤشرات ركزوا معنا هناك عدد من المؤشرات التي تميز به - [02:09:24](#)

الموت تميز بها المرأة الحيض عن غيره. ما هي اول شيء المؤشرات العددية مثلا ان هذا الحيض اصابها في وقت الغالب النساء تحيض فيه لكن لو اصاب بنت صغيرة قلنا لا ما هو ضعيف - [02:09:48](#)

ولو اصاب امرأة كبيرة تجاوزت الخمسين يغلب عندنا انه ليس بحيث يغلب هذي مؤشرات لانه هذا سن اليأس طيب من المؤشرات مثلا ان ينزل منها هذا الدم في الحيض اه في الحمل عذرا - [02:10:10](#)

فنقول الغالب ما نقول قطعا انه ليس بهذا لا نقول الغالب الظاهر والله ليس بحيض. وربما ان هذا نزيف بسبب ربما بعض الاضطرابات في جسم المرأة بسبب الحمل ولكن ربما يكون حيض ربما - [02:10:29](#)

ورد ولا مهوب ورد وارد طيب من الذي يقطع هذا تحتاج المرأة ان تنظر في المؤشرات هذي طيب اذا هذي مؤشرات نسميها مؤشرات عددية ستأتينا ان شاء الله في كلام المصنف - [02:10:42](#)

المؤشرات الثانية هي مؤشرات وصفية تمييز من حيث طبيعة الدم ولونه وشكله ورائحته فدم الحيض دم اسود لكن دم العرق لو الانسان جرح يخرج منها الدم ايش احمر طيب ودم الحيض - [02:10:57](#)

يعرف له رائحة وله سخونة معينة تدركها المرأة يتميز عن غيره من الدماء الاخرى. اذا هذه اوصاف ترجع الى طبيعة الدم الذي خرج منها طيب الجانب الثالث من المؤشرات التي ترجع اليها المرأة - [02:11:26](#)

لتمييز هذا الدم عن غيره هو العادة كيف العادة دائما النساء تتشكل عندهن عادة بحسب كل امرأة وبدهنها وطبيعتها وكذا يتشكل عندها عادة مثلا تكون دورتها الشهرية مثلا ستة ايام او سبعة ايام في الشهر مثلا او - [02:11:50](#)

او كل خمسة اسابيع تتشكل لها عادة فهذه العادة خروج الدم في وقت العادة لا شك ان هذا مؤشر ان هذا حيض وخروج الدم في غير وقت العادة هذا مؤشر من المؤشرات تدلنا على ان هذا - [02:12:11](#)

ليس بحيث لكن هل نقطع؟ نقول لا ما نقطع قد يكون فيه صفة دم الحيض طيب اذا كان فيه صفة دم الحيض يكون حيضا لكن اضطربت العادة عندها وهذا ربما كان اضطراب العادة حقيقة سابقا - [02:12:28](#)

في الزمن القديم كان قليل لكن الان كثير حقيقة الان كثير يدرك النساء هذا وخصوصا في الفتيات الان كثر عندهن الاضطراب هذا الدم بسبب يعني اختلاف انواع الاغذية وغيرها واختلاف طبيعة الناس حقيقة في معاشهم ومأكلهم وشربها عما كانوا عليه سابقا -

[02:12:41](#)

اذا هذه مؤشرات تقريبيه فاذا خرج مثلا الدم لاحظوا خارج وقت العادة الشهرية التي تعتادها المرأة وليس فيه صفات دم الحيض
ومثلا كان هذا الدم مثلا احمر ما هو باسود - [02:13:01](#)

والمرأة يعني تعرف الدم الحيض الذي يخرج منها وتعرف الدماء الاخرى طيب او انه كان في وقت الحمل او انه كان بعد الخمسين او
كذا نقول هذي المؤشرات ما دام اجتمعت كلها فمعنى ذلك ان هذا الدم ايش - [02:13:26](#)

دم استحاضة او دم عرق او دم نزيف او في مشكلة طيب دم الاستحاضة او العرق او النزيف هذا هذا مرض يعني في اضطراب في
مشكلة في رحم المرأة افرزت هذا الدم. دم غير معتاد. دم طارئ - [02:13:41](#)

دم الحيض هذا ما هو بمرض هذا فطرة طبيعية بصحة المرأة تصيبها هذه الدورة السليمة اذا اتضحت عندنا هذه الفروق قبل ان نقرأ
في كلام المصنف يلا اقرأ كلام المصنف - [02:13:59](#)

باب الحيض ويمنع عشرة اشياء فعل الصلاة ووجوبها فعل الصيام والطواف وقراءة طيب. هذا سؤال احنا عندنا حقيقة عدد من
جوائز الاخوة قالوا لنا في ثلاث جوائز كتاب المشوق للقراءة وطلب العلم للشيخ علي العمران وكتاب صفحات من صبر العلماء -

[02:14:14](#)

وعندنا عطر فاحنا بنخلي العطر للنساء في القرآن او من ينشأ في الحلية ها ولا تتعطر به في المسجد وانما تتعطر به في بيتها
فالسؤال الذي نوجهه للاخوات النساء هو - [02:14:35](#)

لماذا قال المصنف رحمه الله تعالى قال يمنع الحيض عشرة اشياء قال فعل الصلاة ووجوبها بينما في الصوم قال المصنف ويمنع فعل
الصيام ما قال ووجوبه طيب هذا السؤال للنساء - [02:14:54](#)

فنحن نترك له المهلة الدقيقة للاجابة تجيب عند المشرفة في فين اخونا عبد الله في مسرفة عند النساء ها طيب لو انه يسلم لهم
العطر هذا الله يحفظك يصير اه - [02:15:13](#)

تجيب عند المشرفة في هذه الدقيقة وبنسأل سؤال لكم انتم الان لاه الشباب عندي هنا بنسألکم سؤال حتى نوزع هذين الكتابين ها
ايه طيب جزاك الله خير موجودة هنا ايه نعم - [02:15:31](#)

السؤال ما هو ما هي شروط التيمم ما هي شروط التيمم؟ على الصحيح الراجح اللي رجحنا نعم طيب خلونا نشوف واحد ها
المشاركين معنا ها يلا ها بسم الله شاب ينام - [02:16:04](#)

عدم الماء نية العبادة احسنت اذا شروط التيمم عدم الماء او عجز العجز عن لعدم او خوف او غير ذلك والامر الثاني هو نية التعبد
بينة يوم تعال خذ الكتاب هذا - [02:16:35](#)

ايوة صح طيب السؤال الثاني ما هي شروط المسح على الخفين على الراجح ها الشاب هذا ايوة ان يرسوم على طهارة ان يكون
ساترا الاذي ها ايوة ان يكون في المدة - [02:17:02](#)

لا يجوز طيب باقي واحد ثالث واحد رابعة هذا كتاب بنقطعه نصين ها لا نبغى واحد ها خونا الكريم يلاه الشاب هذا ايه الا يكون
شفاف. طيب هاه هذا الشاب ها - [02:17:41](#)

ان يكون في الطهارة الصغرى. طيب وحقيقة تفرقت الاجابة الصحيحة بينكم الثلاثة فلذلك ما ما بنعطي ولا واحد لانه ابغى واحد
يجابوني الاجابة الصحيحة كاملة طيب خلونا نسألکم سؤال في باب ها - [02:18:13](#)

لا طيب عندنا سؤال ما هي فروض الوضوء لا احد يقسمها لنا بعدين يطيع الكتاب مرة ثانية فروض الوضوء انا بقول لكم اياها سبعة
اللي ما بيقولها لنا السبعة لا يرفع يده - [02:18:41](#)

ها سبعة حنا قلنا سبعة ها الشيخ هذا الزول صاحبنا ها بسم الله النية مسح الوجه ولا غسل الوجه؟ غسل الوجه وغسل اليدين
مرفقين مسح الرأس غسل الرجلين هذي خمسة - [02:19:09](#)

الموالة هذي ستة الترتيب هذا سويته. تفضل جزاك الله خير احسنت جزاك الله خيرا احسنت الله يحفظك الله يسلمك وبيبارك فيك
طيب آ طيب النساء بالنسبة للسؤال الذي سألتناه عندهن - [02:19:40](#)

الاجابة من يجيب عندنا من الشباب هنا واذا كانت الاجابة صحيحة فالمشرفة تعطيها الجائزة التي اجابتها ناء ها نعم تفضل يا اخي
ايوة طيب احسنت اذا الحيض يمنع فعل الصلاة وفعل الصيام - [02:20:15](#)

وقت الحيض لا تصوم المرأة ولا تصلي طيب ولكن الوجوب يمنع وجوب الصلاة فهي لا تصلي في وقت الحيض ولا تقضي بعد الحيض
الصلاة اما الصوم فهي لا تصوم في وقت الحيض ولكنها - [02:20:53](#)

تقضي بعد رمضان تقضي ايش؟ ما فاتها ما فاتها من ايام. لذلك المصنف قال ان الحيض يمنع فعل الصلاة ويمنع وجوبها يعني ايش
يمنع وجوبها؟ يعني لا يجب عليها القضاء لاحقا - [02:21:15](#)

وكذلك الحيض يمنع فعل الصيام يعني لا يجب عليها انها تصوم الان او يحرم عليها الصوم الان بالاصح ولكن هل يجب عليها قضاء؟
نقول نعم يجب عليها قضاء ايام الصيام التي فاتتها. اذا هناك فرق بين - [02:21:33](#)

آ الصلاة والصوم في مسألة منع وجوب الحيض لهما طيب اذا هذا قال اعد لنا العشرة اشياء نعم يمنع عشرة اشياء فعل الصلاة
ووجوبها وفعل الصيام والطواف وقراءة والطواف كذلك في الحديث - [02:21:50](#)

غير الا تطوفي بالبيت حتى تطوف حديث عائشة. اي نعم قراءة القرآن نعم يعني الحائض والله تعالى اعلم آ المصنف يقول انها
ممنوعة من قراءة القرآن ومن مس المصحف الظاهر والله تعالى انها ممنوعة من - [02:22:11](#)

انا ممنوع من مس المصحف فاذا قرأت من حفظها او مست المصحف بحائل فالظاهر والله تعلم صحته جواز ما في اشكال لا اشكال
وهذا بخلاف الجنابة الجنابة تمنع من القرآن تمنع من قراءة القرآن - [02:22:28](#)

طيب وش الفرق بين الجنابة والحيض ها الجنابة مؤقتة ويرفعها الانسان بفعله بغسله هو لكن الحيض هل تستطيع المرأة انها ترفعه
بنفسه؟ لا احسنت اي نعم نعم وقراءة القرآن ومس المصحف احنا قلنا قراءة القرآن كذا نشطها ذي نعم ومس المصحف - [02:22:46](#)

اي نعم لا تمس المصحف طيب لا يمسه الا المطهرون نعم واللبث في المسجد. نعم يعني تمنع الحائض من اللبث في المسجد الوطأ في
الفرج اي نعم في الحديث فاعتزل في الاية الشريفة يسألونك عن الحيض قولوا هذا فاعتزلوا - [02:23:18](#)

واعتزلوا النساء في المحيض. لا يجوز للانسان يقرب آ ان يجامع امرأته وهي حائض. هل يجوز له ان يباشرها بغير الجماع نعم يجوز
له ان يباشرها بغير الجماع سنة الطلاق. سنة الطلاق لا يجوز طلاق ايش - [02:23:36](#)

طلاق الحائض لا يجوز طلاق الحائض ويكون هذا الطلاق طلاقا بدعيا طلاقا بدعيا. نعم ويأتينا ان شاء الله تعالى بخير. والاعتداد
بالاشهر نعم الاعتداد بالاشهر الحيض يجعل المرأة تعتد بالحيض - [02:23:56](#)

واذا لم تحض فانها تعتد بالاشهر كما جاء في سورة الطلاق نعم ويوجب طيب اذا هذي قال يمنع ذكر المصنف رحمه الله تعالى عشرة
اشياء هذي الاشياء ممنوعة منها الحائض - [02:24:18](#)

او منعت بسبب الحيض طيب ما الذي يوجب الحيض يوجب الحيض ماذا؟ الغسل هذا اول واجب المرأة الحائض اذا طهرت او انتهت
حيضها يجب عليها ان تغتسل. يجب عليها ان تغتسل - [02:24:33](#)

قبل ان تصلي طيب ويوجب الغسل والبلوغ البلوغ. كيف يعني يوجب البلوغ يعني ان الحيض علامة من علامات البلوغ وش هي
علامات البلوغ ها وش هي علامات البلوغ في حق الشاب - [02:24:53](#)

الذكر وما هي علامات البلوغ في حق الفتاة الانثى ها ايوة اوسل حق الذكراهات ان يبلغ سن خمس طعش طيب ان يحتلم بمعنى
الانزال احسنت او انبات الشعر حول الفرج - [02:25:12](#)

هذي ثلاث علامات وتزيد المرأة علامة رابعة وهي الحيض اللي هي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى. نعم ويوجب الغسل والبلوغ
والاعتداد به. يعني الاعتداد هذي عكس الاعتداد بالاشهر الحيض يمنع الاعتداد بالاشهر - [02:25:35](#)

ويوجب الاعتداد بالحيث طيب فاذا انقطع الدم ابيح فعل الصوم والطلاق ولم يبيح سائرهما حتى تغتسل. الممنوعات التي
منعت منها المرأة يقول المصنف رحمه الله تعالى اذا انقطع الدم يباح الصوم - [02:25:54](#)

ولو لم تغتسل كيف يعني نفترض ان امرأة استيقظت قبل الفجر قبل اذان الفجر فوجدت علامة الطهر القص البيضاء وجدت علامة

الطهر طيب ولكن ما اغتسلت من الحيض الا بعد اذان الفجر - [02:26:15](#)

فالان بداية وقت الصوم اذان الفجر صبح ولا لا اذان الفجر جاء وهي قد انقطع الحيض ولكنها لم تغتسل واضح ولا لا فهل يصح الصوم نقول نعم يصح الصوم مثل ايش هذا - [02:26:44](#)

مثل الجنابة انسان جامع اهله قبل الفجر ولكن ما اغتسل الا بعد اذان الصبح فالان دخل عليه وقت الصوم وهو وهو جنب هل يصح صومه؟ نقول نعم يصح صومه ما في اشكال - [02:27:07](#)

واضح ولا لا؟ يصح صوم اما الصلاة فلا بد ان تغتسل وكذلك الجماع القرآن الكريم فلا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله نعم يجوز الاستمتاع من الحائض بما دون الفرج - [02:27:24](#)

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء غير النكاح طيب اذا هذا الان المصنف رحمه الله تعالى لاحظوا هذه المسائل اللي ذكرها الى الان كلها مسائل ايش - [02:27:48](#)

شرعية وهي الاحكام المتعلقة بي دم الحيض انتقل المصنف الان الى الاحكام التمييزية التي تميز دم الحيض عن غيره وهذي احنا قلنا ان مردها ومرجعها الى العرف والطب والعادة طيب - [02:28:02](#)

هات بسم الله واقل واقل الحيض يوم وليلة. نعم. واكثره خمسة عشر يوما. يعني كأن المصنف رحمه الله تعالى يقول ايش انه اذا جاء الحيض اقل من يوم وليلة هذا ليس بحيض - [02:28:27](#)

ما يكون اقل من يوم وليلة طيب اجل وش هذا الدم المصنف يقول هذا اكيد نزيف ولا عرق ولا واستحاضة هذا ما هو بحيث واضح ولا لا طيب اكثره خمسة عشر يوما - [02:28:42](#)

يعني اذا زاد الدم عن خمسطعشر يوم يقول هذا ما هو بحيض هذا نزيف معناته ان في مشكلة طيب اكمل. واقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوما. ايوا يعني بمعنى ان المرأة اذا طهرت - [02:28:58](#)

جاه الدم بعد عشر ايام او احدى عشر يوم او اثنعشر يوم المصنف يقول لا ترى هذا انتبه ما هو بحيض يقول هذا ايش هذا استحاضة ولا عرق نزيف في مشكلة - [02:29:14](#)

الطبيعي انه لازم يكون ثلثعشر يوم اقل شيء طبعاً مو هذا الطبيعي هذا اقل شيء كأنه يقول هذا اقل شيء طيب لا حد لاكثره. يعني لا حد لاكثر الطهر اذا المصنف قال لنا اقل الحيض واكثر الحيض - [02:29:26](#)

واقل الطهر بين الحفظتين واكثر الطهر بين الحضرتين قال لا حد لاكثرهم طيب هذا كم اعطانا معيار الى الان اربعة معايير ايها الخامس واقل سن تحيض له المرأة تسع سنين. يعني لو انها قبل تسع سنين جاها دم - [02:29:43](#)

فالمصنف يقول هذا مهو بحيض هذا نزيف طيب اكثره ستون. ستون هذا اكثر سن تحيض فيه المرأة يعني لو جاها بعد الستين معناته ان هذا ايش ليس بحيث بعض الناس يقول لا خمسين وهكذا يعني الناس تتفاوت نعم - [02:30:03](#)

اذا هذه كم اعطانا المصنف معيار ستة معايير عديدة واضح ولا لا الصحيح والله تعالى اعلم انه هذه الستة ليست معايير قطعية ليست معايير قطعية وانما هي مؤشرات تقريبية واضح ولا لا - [02:30:22](#)

لانه ما جاء في القرآن او في السنة انه هذا كذا يعني انه حدها كذا لا طيب وانما هي مؤشرات تقريبية. وهذه المسألة مردها الى الطب لو قالوا والله الاطباء ترى - [02:30:49](#)

انه لا يمكن فعلا ان تحيض المرأة اكثر من خمسة وخمسين سنة مثلاً فنقول اذا بناء على ذلك انه وفقاً للمعطيات الطبية انه اكثر خمسة وخمسين وتري بالمناسبة حتى الاطباء لا يمكن انهم يجزمون - [02:31:04](#)

يعني على مدى الازمنة والدهور لا لانه قلنا انه آآ الابدان تتفاوت طبيعة المرأة طبيعة البنية تتفاوت من زمن لزمن فاصلاً كان هناك اقل سنتين للمرأة وكذا قبل مئة سنة غير الان - [02:31:22](#)

فلذلك لا يمكن لاحد ان يجزم يعني طول الدهور بشيء معين لكن حنا نقول هذي ايش هذي مؤشرات تقريبية والمسألة اصلاً ليس مرجعها لي الجوانب الشرعية وانما الجوانب الطبية التمييز هذا تمييز الدم هل هو كذا ولا كذا - [02:31:42](#)

نعم ها والاكالات الكيماوية لا شك انها اثرت على الناس كلهم نعم والمبتدأة وش هي المبتدأة المبتدأ اللي هي تحيض اول مرة وهنا حقيقة رسالة للامهات انها لابد انها تنبه - [02:31:59](#)

بنتها الى هذا الامر ليش؟ لانه كثير من الفتيات ربما انها يعني تخاف او انها تفجع او انها تسكت او انها تستحي لابد ان الام دائما تنتبه فاذا لاحظت ان بنتها - [02:32:17](#)

يعني قاربت السن الذي حازت فيه الام عادة لابد انها ايش تعلمها ما هي احكام الحيض وتعلمها كيف تتعامل مع هذا الامر؟ نعم والمبتدأة اذا رأت الدم لوقت تحيض في مثله جلست. وش معنى جلست؟ يعني ايش - [02:32:33](#)

ايوا هذا مصطلح جلست يعني خلاص لا تصلي ولا تصوم اذا المبتدأة اللي هي تحيض اول مرة المصنف ركعتين يقول خلاص اذا شافت الحيض تجلس وهذا طبيعي طيب فان انقطع لاقل من يوم وليلة فليس بحيض. طبعاً ليش؟ لان المصنف قال اقل الحيض يوم وليلة - [02:32:53](#)

فاذا انقطع بعد ست ساعات سبع ساعات فهذا مؤشر انه هذا الدم الذي نزل ليس بحيض وانما ان فيه مرض فلذلك وش تسوي طيب وهي قد جلست ما صامت ولا صلت وش تسوي - [02:33:14](#)

تقضي الصوم والصلاة هل يعقل انها تقضي الصلاة بعد تاخذ الصلاة لانه هو بحيض لكن لو راحت للطبيبة وقالت لا هذا حيض نقول ايش تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة واضح ولا لا - [02:33:28](#)

اذا قالت الطبيب ترى هذا انت جلستي ترى واكتشفنا انه لا انه راحت لطبيبة قالت لا والله هذا ترى ما هو بحيض ولا شي هذا بس كان بسبب انك شلتي شي ثقيل ولا - [02:33:47](#)

مثلا جريتي ولا صلحتي كذا صار لك هذا الشي اذا وش تسوي تقضي الصوم والصلاة لانه ما كان حيض نعم وابتدأ خلاص هذا مبتدأ هذا علامة البلوغ بلغت خلاص ايه بس بالبلوغ بالحيض وجب - [02:34:01](#)

تقضي نعم فان انقطع وان جاوز ذلك ان جاوز ذلك ولم يعبر اكثر الحيض فهو حيض. لاحظوا هنا الان انتقل المصنف يعني المصنف قاعد يذكر المعايير التمييزية. احنا قلنا هذه المؤشرات ذكرناها لكم في البداية - [02:34:28](#)

تمييز الحيض عن غيره من الدماء نعم فاذا تكرر واذا تكرر ثلاثة اشهر بمعنى بمعنى واحد صار عادة. ايوة شوف لاحظ المرأة التي تكرر معها ثلاثة اشهر يصير عادة ولا شك - [02:34:46](#)

ان العادة كلما طالت مدتها كلما قويت علامتها اذا المرأة عندها عادة استمرت بها مثلاً اه ومشيت معها مهو بثلاث اشهر مثلاً ثلاثين شهر لا شك انها علامة قوية غير المرأة - [02:35:03](#)

اللي شهرين ثم تختلف عادتها ثم تختلف عددها ثم تختلف هذي علامتها ضعيفة ينبغي لها انها تنتقل وتعتني بمؤشرات التمييز الدم واضح ولا لا؟ لذلك المؤشرات التي ذكرناها تقوى وتضعف - [02:35:25](#)

العادة والتمييز تقوى وتضعف طيب لكن اللي اقل من ثلاثة اشهر ما اسمها عادة اصلاً لكن تبدأ العادة في كونها عادة بعد ثلاثة اشهر. نعم فاذا تكرر ثلاثة اشهر بمعنى واحد صار عادة. وان عبر فالزائد استحاضة. استحاضة وش يعني استحاضة - [02:35:42](#)

يعني ليس حيض وانما هو عرق او نزيف. الناس يسمونه اليوم نزيف. نعم عليها ان تغتسل عند اخر الحيض وتغسل فرجها وتعصبه. هذا الان المصنف الان قام يذكر ايش احكام المستحاضة - [02:36:05](#)

وش هي المستحاضة احكام الذي المرأة التي استمر عليها نزيف الدم الذي لا يعد حيضاً فيقول المصنف اول شيء تغتسل عند اخر الحيض اذا جاها الحيض تغتسل عند اخره طيب ماذا تفعل في الدم المستمر بعد الحيض - [02:36:26](#)

هذا سيأتينا كما المصنف قال نعم. وعليها ان تغتسل عند اخر الحيض وتغسل فرجها وتعصبه ثم تتوضأ لوقت كل صلاة وتصلي وكذا حكم من به سلس يعني هذا هو رأي المصنف رحمه الله تعالى يرى انها - [02:36:47](#)

آآ قال ذكر هذا انها تتوضأ لكل صلاة لكل صلاة وهذا لا شك انه هو الاحوط والافضل للمرأة المستحاضة او من به سلس البول. والشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى وغفر له واسكنه في جناته - [02:37:07](#)

كان قد اُفتي في اخر عمره بانه لا يجب عليه الوضوء لكل صلاة. لانها لا تزداد بهذا الوضوء شيئا لان الدم مستمر وكذلك من به سلس البول لكن اذا كان الانسان به سلس البول - [02:37:25](#)

وينقطع ويحيى فهذا الظاهر والله تعالى انه يجب عليه انه يتوضأ ويصلي حال حالة يعني عدم نزول الدم على عدم نزول الدم الا اذا كان مستمر به الا اذا كان مستمر به ولا يزداد بطهارته شيئا - [02:37:39](#)

هذا قد يقال انه حكمه حكم المستحاض والله اعلم. نعم فاذا استمر بها الدم في الشهر الاخر فان كانت معتادة فحيضها ايام عاداتها. طيب هذا لو كان المصنف يقول لو المرأة استمر بها النزيف - [02:37:57](#)

اكثر من شهر بمعنى انه جاء وقت ايش الحيضة الثانية فالان استمر نزيفها جلست نفترض شهرين او ثلاثة فالان في اثناء النزيف يخرج منها حيض فتجلس في وقت الحيض واضح ولا لا - [02:38:14](#)

فاذا انقطع انتهى الحيض تغتسل وتستمر تأخذ احكام مستحاضة طيب طبعا هذي اه المسائل اللي هو الاستمرار هذا يعني ينبغي للمرأة انها تعتني به واذا صار آآ يعني آآ خرج من المرأة - [02:38:39](#)

احيانا يكون النزيف هذا يستمر بالمرأة يعني فترة طويلة قد تزيد على الشهر او الشهرين يحتاج انها تراجع يعني ايش ففي طبية اذا اشكل عليها هذا التمييز اذا اشكل عليها هذا التمييز - [02:38:54](#)

نعم ان لم تكن معتادة وكان لها تمييز هو ان يكون بعض هو ان يكون بعض دمها اسود تخينا وبعضه احمر رقيقا فحيضها زمن الاسود التخين. هذا معيار او مؤشر من المؤشرات - [02:39:08](#)

وهو العمل بالتمييز اذا عندنا مؤشر العمل بالعادة وعندنا مؤشر العمل بالتمييز وش التمييز قلنا في ثلاث صفات لدم الحيض وش هي انما اسود وتخين ورائحته مختلفة نعم وان كانت مبتدأة او ناسية لعاداتها ولا تمييز لها. طبعا هذا نادر جدا - [02:39:26](#)

ان يكون المرأة يستمر بها الحيض او يستمر بها الدم وهي مبتدأة ما عندها عادة ولا يتميز الدم واضح ولا لا؟ هذي مشكلة عاد تصير ما عندها عادة ولا تمييز هذا نادر جدا - [02:39:49](#)

نادر جدا جدا اصلا يعني النزيف كما ذكرنا يعني هو اصلا حالة مرضية اصلا قليلة ما هي يعني ما هي بالغالب عند النساء والغالب انه اصلا اذا اصاب المرأة ان يكون لها عادة - [02:40:06](#)

طيب واذا ما كان لها عادة يكون لها تمييز اما يكون امرأة ما لها لا تمييز ولا عادة ومستمر بها الدم فهذه حالة نادرة جدا جدا يعني يمكن واحد في المليون. نعم - [02:40:21](#)

قيظها من كل شهر ستة ايام او سبعة لانه غالب عادات النساء. ايوه هذا خلاص اذا ما صار لها عادة هي ولا في تمييز والدم مستمر تماما وقطعا هي كانت تحيض قبل هذا الدم - [02:40:32](#)

وش تسوي الان نقول لها ستة ايام او سبعة ايام من كل شهر تعتبر لك عادة يعتبر لك حيظا وهذا هو الذي يسمى التحيض هذا الذي يسمى التحية نعم والحامل لا تحيض - [02:40:47](#)

لهذا الحامل لا تحيد هذا الاصل هذا الاصل ان الحامل لا تحيض نعم الا ان ترى الدم قبل ولادتها بيومين او ثلاثة فيكون دم نفاس. طيب انا عندي هنا بيوم او يومين في عندكم يومين وثلاثة - [02:41:05](#)

زدت يوم كذا في الكتاب ها عندكم او ثلاثة ها؟ اي نعم طيب فيقول فيكون دم نفاس. طيب هذا بدلالة انه دم النفاس احيانا قد يخرج قبل قبل الولادة بشيء يسير. نعم. باب النفاس؟ باب النفاس - [02:41:21](#)

وهو الدم الخارج بسبب الولادة وحكمه حكم الحيض واكثره اربعون يوما ولا وحكمه حكم الحيض فيما يحل ويحرم ويجب ويسقط. نعم واكثرهم واكثره اربعون يوما ولا حد لاقله. اي نعم. ومتى رأت الطهر اغتسلت وهي طاهرة؟ احيانا المرأة تطهر قبل الاربعين

خلاص تعتبر - [02:41:40](#)

طاهر تعتبر المرأة قبل الاربعين اذا طهرت توقف الدم ما هي علامة الطهر دائما قلنا علامة الطور انقطاع الدم وجفوفه او علامة الطهر القصة البيضاء التي تعرفها النساء. نعم. ومتى رأت الطهر؟ ومتى رأت الطهر اغتسلت وهي طاهرة؟ فان عاد في مدة الاربعين فهو

دون اي ضعف. طيب اذا هذه هي الاحكام المتعلقة بالحيض والنفاس هذه احكام كتاب الطهارة آآ يعني اذا يسر الله سبحانه وتعالى
بيكون قراءتنا للكتاب تقريبا بهذا النفس اه استعراض خلونا نقول مختصر وموجز - [02:42:26](#)
اه اذا يسر الله سبحانه وتعالى آآ اشتركوا في رقم الواتساب الذي ساقوله لكم الان ارسلوا علي رسالة كتاب عند الفقه لماذا لان عندنا
في كل يوم ان شاء الله تعالى سيكون عندنا اسئلة اختبار - [02:42:43](#)
وسنوزع جوائز ان شاء الله تعالى في اليوم التالي لمن يجيب على اختبار اليوم واسئلة اليوم. حسنا ف سجلوا الرقم هذا عندكم صفر
خمسيتين ثمانية وثلاثين واخره سهل عاد خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة - [02:42:59](#)
متسلسل الارقام صفر خمستين ثمانية وثلاثين ثم بعد ذلك خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة فهذا ارسلوا عليه رسالة مكتوب فيها درس
عمدة الفقه بحيث انه يضاف المرسل هذا لجروب عمدة الفقه - [02:43:25](#)
لان القروب هذا اذا الصلاة بنرسل ننزل فيه ايش؟ رابط اه رابط الاختبار اليومي ان شاء الله تعالى. وكذلك من كان عنده سؤال او شيء
من هذا ممكن اذا يسر الله انه يرسله عليه - [02:43:47](#)
غالبا انه المشرف على هذا الجوال او شيء بيرسلها لي في اخر اليوم او او الغد يمكن الاسئلة ما نرد عليها بسرعة لكن بكون ان شاء الله
تعالى عليه باذن الله تعالى اقل شيء الاختبار. طيب خلونا بس نبغى نقسم لكم - [02:43:58](#)
كتاب الطهارة في هذه السبورة ها - [02:44:11](#)